

ابن سينا

كتاب الطب

أو

الحكمة العروضية

في معاني كتاب بطوريقا

بتحقيق وشرح

دكتور محمد سليم سالم

أستاذ الدراسات القديمة (جامعة إبراهيم)

obeykandi.com

تصدير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله .

وبعد . فلهذه المقالة التي نقوم بنشرها في « معاني كتاب
ويطوريقا » أهمية تاريخية ظاهرة ، فهي أولا جزء من التراث العربي
المجيد ، وقبس من الثقافة اليونانية العربية التي بهرت الألباب
في عصور ازدهار الحضارة الإسلامية . وهي أيضا أول ما ألف
ابن سينا في الخطابة ، إذ تكون قسما من « كتاب المجموع »
أو « الحكمة العروضية » الذي كتبه ابن سينا وهو في الحادية
والعشرين من عمره . فكل بحث يتجه صوب تحليل آراء ابن
سينا ودراسة أفكاره وتطورها — وهو مبحث هام جداً —
لا يمكن أن يغفل مثل هذا المقال الذي يعتبر على إيجازه
مقدمة جيدة لدراسة الخطابة كما صنفها أرسطو وكما فسرهما

فلاسفة العرب . وهو وإن لم يحو إلا تطبيقاً مختصراً على الكتاب الأول من ريطوريقا ، إلا أن الكتاب الأول من الخطابة جمع المبادئ الأساسية لهذا الفن . فهو من هذه الوجهة أهم من الكتاب الثانى الذى يتحدث عن الانفعالات ، والكتاب الثالث الذى يبحث فى الأسلوب ؛ وهو موضوع لم يتعمق فى تفهمه فلاسفة العرب لاختلاف صنوف البيان عند الأمتين . وقد قابلت هذه المقالة على النص اليونانى لكتاب ريطوريقا الذى وضعه أرسطو وعلى الترجمة العربية القديمة لهذا الكتاب وعلى القسم الذى خصصه ابن سينا للخطابة فى كتاب الشفاء وعلى تلخيص الخطابة لابن رشد . والله أسأل أن يهدينا سبيل الرشاد .

حلوان الحمامات

فى ٢٩ سبتمبر سنة ١٩٥٠

الرموز

١	وجه الورقة
ب	ظهر »
١ ٢	في الهامش : وجه الورقة الثانية في المخطوط
٢ ب	ظهر الورقة الثانية في المخطوط
ت.ع.	الترجمة العربية القديمة
ت.ع. ١ ب ١	» » ظهر الورقة الثانية ، السطر الأول
ابن سينا ، ١ - ٢	ابن سينا ، كتاب الشفاء ، (الفن الثامن) :
	ريطوريقا ، المقالة الأولى ، الفصل الأول
ابن رشد ، ٢٥	ابن رشد ، الخطابة ، صحيفة ٢٥ (طبعة القاهرة)
أرسطو ، ١-١-١ (...)	أرسطو ، ريطوريقا ، الكتاب الأول ، الفصل الأول ، البند الأول . أما ما وضع بين قوسين فيشير إلى ترقيم بيكر

مقدمة

كل ما نعرف عن ترجمة كتاب الخطابة إلى اللغة العربية مستقى من كتاب الفهرست عند ذكر ارسطوطاليس وكتبه التي نقلت إلى اللغة العربية . يقول ابن النديم ، ص ٢٥٠ (طبعة فلوجل) : « الكلام على ريطوريقا ومعناه الخطابة . يصاب بنقل قديم . وقيل إن إسحق نقله إلى العربي . ونقله إبراهيم ابن عبد الله . فسرہ الفارابی أبو نصر . رأيت بخط أحمد بن الطيب هذا الكتاب نحو مائة ورقة بنقل قديم » .

وقد نقل القفطى كلام ابن النديم ولم يغير فيه إلا القليل .^(١)

ومن قول ابن النديم يتبين أن كتاب الخطابة نقل إلى

اللغة العربية قبل زمن إسحق بن حنين (المتوفى سنة ٢٩٨هـ)^(٢)

(١) القفطى ، تاريخ الحكماء . ص ٣٧ - ٣٨ : « الكلام على ريطوريقا وهو الخطابة . يصاب بنقل قديم وقيل ان اسحق نقله الى العربي ونقله ابراهيم بن عبد الله وفسره الفارابی أبو نصر ورؤى هذا الكتاب بخط احمد بن الطيب السرخسى في نحو مائة ورقة وهو خط قديم » .

(٢) الفهرست ، ص ٢٨٥ : « وتوفى في شهر ربيع الأول سنة ثمان وتسعين ومائتين » ؛ قارن أيضا الكتاب نفسه ، ص ٢٩٨ ؛ القفطى ، تاريخ الحكماء ، =

والذى قيل إنه نقله نقلاً ثانياً^(١).

وهذا النقل القديم رآه ابن النديم فى نسخة بخط أحمد بن
الطيب السرخسى تلميذ الكندى ومعلم المعتضد^(٢).

ولا يخبرنا ابن النديم أو غيره عن المترجم الذى قام بذلك
النقل القديم ، ولا عن الوقت الذى حصل فيه النقل^(٣) ، ولا

== ص ٨٠ ؛ ابن خلكان ، وفیات الأعيان ، ج ٢ ص ١٥١ : « وكانت وفاته فى شهر
ربيع الأول سنة ثمان وتسعين وقيل تسع وتسعين ومائتين » .

(١) الفهرست ، ص ٢٥٣ [عند الكلام على الاسكندر الافروديسى] : وقال أبو
زكرياء إنه التمس من ابراهيم بن عبد الله فص سوفسطيكا وفص الخطابة وفص الشعر
بنقل اسحق بنمسين ديناراً فلم يبعها وأحرقها وقت وفاته « ؛ القفطى ، تاريخ
الحكام ، ص ٥٤ . عن أبى زكرياء يحيى بن عدى ، انظر الفهرست ، ص ٢٦٤ :
« أبو زكرياء يحيى بن عدى بن حميد بن زكرياء المنطقى وإليه انتهت رئاسة أصحابه
فى زماننا . قرأ على أبى بشرمى وعلى أبى نصر الفارابى وعلى جماعة وكان أوحدهم
دهره ومذهبه من مذاهب النصارى اليعقوبية » ؛ البيهقى ؛ تاريخ حكماء الاسلام ،
ص ٩٧ .

(٢) الفهرست ، ص ٢٦١ — ٢٦٢ : « هو أبو العباس أحمد بن محمد مروان
السرخسى ممن ينتمى إلى الكندى وعليه قرأ ومنه أخذ وكان
أولاً معلماً للمعتضد ثم نادى به وخص به وكان يقضى إليه بأسراره ويستشيره فى أمور
مملكته وكان سبب قتل المعتضد إياه اختصاصه به ، فانه أفضى إليه
بسر يتعلق بالقاسم بن عبيد الله وبدر غلام المعتضد فأفشاه وأذاعه » ؛
القفطى ، تاريخ الحكماء ، ص ٧٧ .

(٣) يرى الأستاذ أمين الحولى ، البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها ، ص ١١ ، أن
النقل القديم لكتاب الخطابة حدث « فى منتصف القرن الثانى الهجرى أو على الأكثر » =

عن اللغة التي حصل النقل عنها .

ومن البدهى أن ابن النديم لم يجد ما يرشده إلى اسم المترجم ، ولم يكن هناك في النسخة التي كتبها أحمد بن الطيب السرخسى ما يهديه إلى ذلك .

وفي المكتبة الأهلية بباريس مخطوط ثمين يحوى الترجمة العربية لبعض مؤلفات أرسطو ومنها الخطابة ، ولكن لم يذكر في هذا المخطوط شيء عن المترجم لكتاب الخطابة أو اللغة التي نقل عنها أو الزمن الذي نقل فيه . ومن البين أن ناسخ هذا المخطوط لم يجد فيما بين يديه ما يهديه سواء السبيل .

أما عن اللغة التي حصل عنها النقل فإن بعض المستشرقين يظن أن من المحتمل أن تكون اللغة السريانية هي الأصل

= في أواخره أى قبل - إن تأخر - أو على الأكثر مع كتاب الحجاز لأبى عبيدة . وهو يقول « إن ابن النديم يجعل النقلة القدماء هم الذين كانوا أيام البرامكة » ، ودليله على ذلك قول ابن النديم ، الفهرست ، ص ٢٤٤ : « سلام الأبرش من النقلة القدماء في أيام البرامكة » .

الذى نقلت عنه هذه الترجمة العربية التى وصلت إلينا^(١).

وهناك مخطوط فى مكتبة فلورنسه يحوى ترجمة سريانية
لكتاب الخطابة. ولم يذكر فى هذا المخطوط أيضا اسم الناقل
أو زمن النقل. ولكن يرجح أن هذه الترجمة السريانية إما
من قلم حنين أو من عمل أحد أولئك الذين التفوا حوله وكانوا
يترجمون تحت إشرافه^(٢).

Wenrich, p. 133 : Exemplum rhetoricae, a sermone (١)
Syriaco in Arabicum ab anonymo conversae habetur in
biblioth. reg. Paris cod. DCCCLXXXII, A.

Steinschneider, p. 48 : Ms. Paris 822 A enthält eine
nach einer syrischen Uebersetzung angefertigte arabische
ohne Name des Autors.

Wenrich, p. 128 ; p. 129 : Artis rhetoricae atque (٢)
poeticae versionem syriacam bibliothecâ Med. Laur. et
Palat. adservari Huius versionis auctor quisnam
fuerit, non constat. Verisimile autem videtur, quod iam
Assemanius opinabatur, hanc quoque versionem ab
Honaino, vel minimum eius sub auspiciis confectam esse.
القفطى ، تأريخ الحكماء ، ص ١٧١ : « واختير [حنين] للترجمة واثمن عليها
وكان المتخير له المتوكل على الله وجعل له كتاباً نحرارير عالين بالترجمة كانوا يترجمون
ويتصفح ما ترجموا كاصطفي بن بسيل وموسى بن خالد الترجاني ويحيى بن هارون » .

وإلى أن تتم مقابلة الترجمة المحفوظة في مخطوط باريس
بهذه الترجمة السريانية المحفوظة في مخطوط فلورنسه ، فليس
في مقدورنا أن نتحدث في شيء من الدقة عن العلاقة بينهما .
وحتى لو استطعنا أن نثبت أو ننفي الصلة بين هاتين
الترجمتين ، بقي علينا أن نعرف هل الترجمة العربية الباقية لدينا
من عمل ذاك الناقل القديم الذي نجعل كل شيء عنه أو من
قلم اسحق بن حنين أو إبراهيم بن عبد الله .

والشيء الوحيد الذي نستطيع الآن أن نؤكد — وهو
أمر لا يستطيع أحد أن يقلل من أهميته — هو أن ابن سينا
وابن رشد لم يعرفا غير هذه الترجمة العربية المحفوظة في باريس .
ولسنا نرجم بالغيب أو نلقى الكلام جزافا حينما نؤكد ذلك ،
ولكنه رأى وليد بحث ومقارنة ومقابلة بين هذه الترجمة العربية
وبين ما صنف ابن سينا هنا (في الحكمة العروضية) وفي
كتاب الشفاء ، وبين هذه الترجمة العربية أيضا وبين كتاب
تلخيص الخطابة لابن رشد .

فابن سينا يستعير من هذه الترجمة كثيراً من الألفاظ والتعابير والاصطلاحات ، بل إنه لينقل عنها لفظاً غريباً « نيكاء » يردده هنا وفي كتاب الشفاء ، وهو يوجه سهام نقده إلى مواضع أخطأها التي نستطيع أن نلمسها ، وهو يردد أخطاء أخرى دون أن يتبين أنها ليست من اوسطو في شيء . ومن المحتمل أن ابن سينا لم يطالع ولم يكن في استطاعته أن يطالع على غير ترجمة واحدة ، وإلا لسارع إلى تسجيل ذلك . أما ابن رشد فهو يردد ألفاظها ويسير وراءها سير المقيد في الوحل ، بل إننا لنستطيع أن نهتدي إلى القراءة الصحيحة في مخطوط باريس على ضوء شرحه . فكثيراً ما نجده يستعمل ألفاظ الترجمة العربية دون تغيير . وهذا مما حدا بناقديه أن يذيعوا أنه لم يفهم كتاب الخطابة كما فهمه ابن سينا^(١) .

أما أمر الفارابي فهو أشد غموضاً وأكثر صعوبة ، فقد

(١) صاحب المعالي طه حسين بك وزير المعارف العمومية في مقدمته الكتاب نقد النثر لقدامة ، ص ٢٤ [الرقم في أسفل الصفحة] : لاشك أن ابن رشد لم يفهم على أقل تقدير كتاب الخطابة .

ضائع تفسيره لكتاب الخطابة ، ذاك الشرح الذي ذاع واشتهر وتداوله الناس^(١) . ولم يبق مما كتب الفارابي في الخطابة غير ما نجد في كتاب إحصاء العلوم^(٢) . ومن المؤكد أن ابن رشد رأى ذلك التفسير^(٣) . ومن المحتمل أن يكون ابن سينا قد قرأه . فلو أن الفارابي استعمل ترجمة أخرى غير تلك التي استعملها ابن سينا وابن رشد لوجدنا ما يدل على ذلك ، ولنبه ابن سينا ، كما هي عادته ، على أوجه الاختلاف ، حتى ولو لم يذكر اسم الفارابي .

في معاني كتاب ريطوريقا

نشر هذه المقالة عن صورة شمسية أحضرتها دار الكتب عام ١٩٣٤ جزء من مخطوط محفوظ في أوبسالا من

(١) الفهرست ، ص ٢٦٣ : « وفسر الفارابي من كتب ارسطاليس مما يوجد ويتداوله الناس . . . كتاب الخطابة اروطوريقا » .

(٢) الفارابي ، إحصاء العلوم ، ص ٢٦ : « قارن أيضا الكتاب عينه ، ص ٦٤ - ٦٩ ، حيث يتكلم الفارابي عن العلم المدني » .

(٣) يشير ابن رشد إلى الفارابي في كتاب تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو) ص ١٥٩ : ابن رشد ، ٢٩ : « . . . فيما حكاه أبو نصر » . ويذكره في تلخيص الشعر (طبعة لازبنيو) ، ص ٤٤ : « . . . وفي كتاب الخطابة نثر يسير كما يقول أبو نصر » .

أعمال السويد . وهذه المقالة قسم من « كتاب المجموع »
أو « الحكمة العروضية »^(١) الذي ألفه ابن سينا في
بخارى وله من العمر إحدى وعشرون سنة . يؤيد ذلك ما جاء
في آخر المخطوط بعد انقسم المخصص للشعر : « وليكن هذا
كفاية في غرضنا من اختصار المنطق ، وقد علمناها للشيخ
الكریم أبی الحسن أحمد بن عبد الله العروضي أیده الله لما
التمس على الوجه الذي التمس والله المحمود وهو حسبنا » .

ومحدثنا ابن سينا نفسه عن أبي الحسن هذا فيقول :
« وكان في جوارى رجل يقال له أبو الحسن العروضي فسألني
أن أولف له كتاباً جامعاً في هذا العلم فصنفت له المجموع
وسميته به وأتيت فيه على سائر العلوم سوى الرياضى ولى إذ
ذاك إحدى وعشرون سنة من عمرى » .^(٢)

(١) ابن أبی أصيبعة ، ج ٢ ص ١٨ : « كتاب المجموع ويعرف بالحكمة
العروضية صنفه وله إحدى وعشرون سنة لأبي الحسن العروضي من غير الرياضيات » .
قارن أيضاً الكتاب عينه ، ج ٢ ص ٥ : « فهرست كتبه : كتاب المجموع مجلد »
(٢) القفطى تاريخ الحكماء ، ٤١٦ . ابن أبی أصيبعة ، ج ٢ ص ٤ ، يسميه
أبا الحسين ، مع أنه في ج ٢ ص ١٨ يدعو أبا الحسن .

وهذا الجزء المخصص للخطابة في مخطوط أوبسالا يتألف من ١١ ورقة ونصف ورقة ، وكل صفحة تحتوى على ١١ سطراً ؛ في كل سطر ١٣ كلمة على وجه التقريب . وقد كتب المخطوط بخط نسخي واضح مشكول في القرن السابع أو الثامن الهجرى .^(١)

(١) الأب فنواثى ، مؤلفات ابن سينا ، رقم ٢٨ ، من ١٠٣ - ١٠٤

بسم الله الرحمن الرحيم

في معاني كتاب ريطوريقا

أى البلاغة في الحكومة والخطابة^(١)

الخطابة قوة تتكلف الاقناع الممكن في كل واحد
من الأمور المفردة.^(٢)

والاقناع هو تصديق بالشئ مع اعتقاد أنه يمكن أن
يكون له عناد وخلاف.^(٣)

(١) أضيف إلى عنوان المقالة الأولى في مخطوط باريس الذي يحتوي على الترجمة العربية القديمة لريطوريقا أرسطو ، صحيفة ١ ب : الريطوريقا / بلاغة في / الحكومة . وقد كتبت في ثلاثة أسطر من أسفل إلى أعلى إلى يسار العنوان .

(٢) هذا هو تعريف الخطابة كما جاء في أرسطو ، ١ - ٢ - ١ (١٣٥٥ ب ٢٥) ،
ت . ع . ٣ | ٢٤ . وقد تناقله فلاسفة العرب وكتّابهم : قارن ابن سينا ،
١ - ٥ : ابن رشد ، تلخيص الخطابة (نقلاً عن شيخو) ، ٥ : ابن رشد ، ٢١ .

(٣) ابن سينا ، ١ - ١ : البصائر النصيرية ، ٧٨ ، ١٣٨ . قارن أيضاً : الفارابي ،

إحصاء العلوم ، ٢٦ .

والخطابة تشرك الجدل في أن كل واحد منهما معد نحو
 المخاطبة^(١) ، وأنهما عامان لجميع المطالب وشاملان لكل شيء ،
 وأنهما لامتضادات^(٢) ، وتفارقه بأن الجدل يحتفل بالأمور
 الكلية فقط ، وهى موضوعاته وعمدتها القياسات الضرورية
 الانتاج ومادتها المقدمات المحمودة فى الحقيقة . والخطابة
 لا تختص بالأمور الكلية فقط ، بل يكاد أن يكون أكثر
 جدواها فى الأمور الجزئية والواقعات الاختيارية^(٣) .

والخطيب يكون خطيباً بقوة الخطابة ، وله أن يشاء
 غرضاً خارجاً عن قوة الخطابة ؛ وأما السوفسطائى فليس
 سوفسطائياً بالقوة بل بالمشيئة ؛ والجدلى جدلى بالقوة فقط ،
 فليس للجدلى مشيئة خارجة عن مقتضى القوة^(٤) .

(١) فى الأصل : الخطابة . ولكن قانون ابن رشد ، تلخيص (قلا عن
 شيخو) ٦ : « قال : إن صناعة الخطابة تناسب صناعة الجدل . وذلك لأن
 كليهما يؤمن غاية واحدة وهى مخاطبة الغير » ؛ ابن رشد ، ٢٠ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ / ٢٩) ، ت.ع. ٣ / ١ ؛ ابن
 سينا ، ١ - ٤ ، ابن رشد تلخيص (قلا عن شيخو) ٩٠ .

(٣) ابن سينا ١ - ٢ .

(٤) أرسطو ، ١ - ١ - ١٤ (١٣٥٥ ب ١٧) ، ت.ع. ٣ / ١٨ ؛ ابن سينا ،

ويكتفى فيها من القياسات بما يقنع إنتاجه دون ما ينتج بالضرورة ، ومن المواد ما يحدد في بادى الرأى الغير المتعقب دون ما يكون محموداً فى الحقيقة .

والخطابة منافع فى الأمور المدنية أكثر من منافع سائر الصنائع ، فان النفوس العامة أسبق إلى الانقياد لها ، وأفهم لقتضاها ، وكلهم يتعاطون شيئاً منها .^(١)

ويجب على من نظر فى الجدل أن ينظر فى الخطابة . والذين قبل ارسطوطاليس لم يضعوا^(٢) فى الخطابة وضعاً منطقياً بل وضعاً عامياً ، وفى التى نسميها الخارجات ، وإنما تصنيفهم فى أحكام خاصة ببعض المدن وبعض الأزمان ، مع أنهم لم يستقصوا ثم لم يفرضوا للتعظيـات والتحقيرات شيئاً ، وليس عندهم

== ١ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٠٠ .

(١) ارسطو ١٠ - ١ - ١ و١٠١ بعده (١٣٥٤ / ٣ - ٤) ، ت . ع . ٩٥١ ؛

ارسطو ١٠ - ١ - ١٢ (١٣٥٥ / ٢١) ، ت . ع . ٢ - ١٩ ؛ ابن سينا ١٠ - ١ - ٩١ ؛

ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٨٠ ، ١٢ .

(٢) فى الأصل : « يضعو » بدون « ألف » . وكذلك فى جميع الحالات المشابهة .

أكثر من خدع الحكام.^(١)

والخطابة تارة يستعان بها في الدعوة إلى العقائد الآلهية ،
وتارة في الدعوة إلى العقائد الطبيعية بحسب ما يلائم عقول
العامّة ، وتارة في الدعوة إلى العقائد الخلقية ، وتارة في تمكين
الانفعالات النفسية في النفوس نحو الاستعطاف والاستمالة
والارضاء والاضغاب والتحرية^(٢) والتهيب ونحو ذلك ، وتارة
في المخاصمات الواقعة في الحوادث الجزئية التي من شأن
الإنسان أن يتولى فعلها . وأكثر جدواها في أكثر الأحوال
وأكثر الناس في هذه . وهي على أقسام ثلاثة^(٣) :

(١) أرسطو ١٠ - ١ - ٢ (١٣٥٤ / ١١) ، ت . ع . ١ ب ١٣ ؛
ابن سينا ١٠ - ٢ ؛ ابن رشد ٢٠٠ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٢٧٠ . أما
ما جاء في ابن سينا ٢٠ - ٢ وابن رشد ٢٥٠ ، عن « التعظيمات والتحقيرات » فقد
بنى على ترجمة غير دقيقة لأرسطو ، ١ - ٥ - ٢ (١٣٦٠ ب ١١) ، ت . ع . ١٥ / ٨ .

(٢) التحريب : التحريض (لسان العرب ج ١ ص ٢٩٥) .

(٣) أرسطو ، ١ - ٣ - ٣ (١٣٥٨ ب ٦ - ٨) ، ت . ع . ٩ / ٦ : « فمن الاضطراب
إذاً أن يكون الكلام الربطوري ثلاثة أجناس : مشوري ومشاجري وتشيتي » .
وقد سار ابن رشد ٢٢٠ ، ابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٥ ، في أثر الترجمة
العربية القديمة ، أما ابن سينا فقد اختار أن يسمى النوع الثالث « المنافرة » .

الأمور المنافرية

والأمور المشاورية

والأمور المشاجرية

والمنافرية غايتها : مدح وذم ، ويكون بفضيلة أو

نقيصة ، ويكون زمانه الحال والحاضر . وعساه لا يختص
بزمان دون زمان .

والمشاورية غايتها / : إذن أو منع في نافع أو ضار ^(١) .

ويكون زمانها المستقبل .

والمشاجرية غايتها : شكاية واعتذار عن ظلم أو تعد .

ويكون زمانها الماضي .

فان لم يكن على هذا ، فالقوم أخطأوا وظنوا ^(٢) .

(١) في الأصل : غير ضار . و « غير » هنا زيادة من الناسخ . قارن

ابن رشد ، ٢٢ : غاية الأول : النافع والضار .

(٢) قد يكون هنا أول نقد يوجهه ابن سينا وهو شاب لم يتجاوز الحادية

والعشرين إلى الترجمة العربية القديمة لكتاب ريطوريقا . وقد أكثر ابن سينا في
الجزء الذي خصصه للخطابة في كتاب الشفاء من نقد هذه الترجمة وكشف فيها أخطاء
كثيرة . والحق أن بعض عبارات الترجمة العربية لهذا الموضع ، كما وصلت اليها ، لا تؤدي

أى معنى ، انظر : أرسطو ، ١-٣ - ٤ (١٣٥٨ م ١٩-٢٠) ، ت . ع . ٦ ١٨ =

وجماع الأمور التي يتم بها عمل الخطابة ثلاثة :

القول ، والمقول فيه ، والسامعون .^(١)

والسامعون ثلاثة : خصم ، وحاكم ، ونظار .^(٢)

والتصديق إما واقع لا بصناعة ، مثل الشهود والصكوك ،

ومنه ما بصناعة وحيلة وهو التصديق الريطوري .^(٣)

والتصديق الريطوري يرقمه ثاث : كيفية سمعت القائل

« وقد يستعملون الارب (؟) أحيانا ، فاذا ذكروا النافعات (؟) تقدموا فأشاروا في المستقبلات » .

(١) في تلخيص ابن سينا هنا اخلال بالمعنى الذي قصد إليه أرسطو ١ - ٣ - ١
(١٣٥٨ / ٣١ - ١٣٥٨ ب ٢) ، ت . ع . ٦ / ٧ - ٥ : « الكلام نفسه مركب من ثلاثة :
من القائل ، والمقول فيه ، ومن الذي إليه القول . . . أعني السامع » ؛ فارد ابن
سينا ، ١ - ٢ : « والخطابة من جهة أخرى تتم بثلاثة : بقائل وقول ومخاطب » ؛
ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٤ : « وذلك أن الكلام مركب من ثلاثة
من قائل وهو الخطيب ومن مقول فيه وهو الذي يعمل فيه القول ومن الذين يوجه
إليهم القول وهم السامعون » .

(٢) السامعون عند أرسطو ثلاثة : قاض وعضو في مجلس للشورى ونظار .
وقد أخطأ ابن سينا هنا إذ جعل الخصم من بين السامعين . أما عند ابن رشد ،
تلخيص (نقلا عن شيخو) ١١٤ ، فالسامعون : « إما مناظر وإما حاكم وإما المقصود
إقناعه » . ولست أدري من هو المقصود إقناعه !

(٣) أرسطو ، ١ - ٢ - ٢ (١٣٥٥ ب ٢٥) ، ت . ع . ٣٠ ب ٥ - ٦ ؛

ابن سينا ، ١ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٢٣ - ٢٤ .

وهيئته وهيئة خصمه ، واستدراج السامعين نحو التصديق والقناعة ^(١) — وهذان من المقنعات الخارجة ، ونفس القول الريطوريقي المعد نحو إنتاج المطلوب على سبيل الاقتناع ^(٢) .
ومن أنواع القسم الأول : فضيلة القائل أو نقيصة خصمه .
فانه إذا اشتهر بالصدق أو القوة على الاقتناع أو سائر الفضائل ، واشتهر خصمه بأضدادها ، زاد ذلك في تصديق قوله . ومنها تحدى الخصوم واستدعائهم إلى مساواته ، نحو مراهنته أو إظهار معجزة منه يعجز عنها غيره ويدل على صدق قوله . ومنها قوته على إطراء قول نفسه وتخسيس قول خصمه وترذيله واستدعائه إلى فضل تأمل وزيادة تقرر ^(٣) وادعائه أن قوله إنما

(١) « القناعة » كلمة استعملها ابن سينا بمعنى الإقناع عدة مرات في الجزء المخصص للخطابة في كتاب الشفاء ، واستعملها هنا في هذا الكتيب مرتين . انظر من ٢٤ هامش ١ .

(٢) أرسطو ١٠ - ٢ - ٣ (١٣٥٦ / ١ - ٤) ، ت . ع . ٣ ب ١ وما بعده ؛ ابن سينا ١٠ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٢٤٠ - ٢٥٠

(٣) تقرر : نَقَرْتُ عن الخبر ونَقَرْتُ عنه : بحثت (أساس البلاغة للزمخشري طبعة دار الكتب ج ٢ ص ٤٧٠ ، مادة : ن ق ر)

يتضح لذوى الفكر الثاقبة والأذهان السليمة عن وساوس المضلين ، مثل ما يستعمله جالينوس^(١) الذى يتكلم فى الطب . ومنها استشهاده بالثقاة وحلفه وأيمانه . ومنها صورته وهيئته عند القول وكيفية صوته ، وكيفية إشاراته .

١٤ وأما استدراج السامعين فيكون بالأقاويل الانفعالية التى توقع فى نفوسهم محبة له أو ميلا إليه أو طمعاً^(٢) فيه أو غضباً وسخطاً على خصمه .

فلهذه المعانى يجب أن يعرف الرىطوريقي الأخلاق والفضائل . ويجب أيضاً أن تعرف الانفعالات وكيف ومماذا تكون .^(٣)

(١) عن جالينوس ، أنظر القهرست ، ٢٨٨ - ٢٩١ ؛ القفطى ، ١٢٢ - ١٢٣ ؛ ابن أبى أصيبعة ، ج ١ ص ٧١ وما بعدها . كان جالينوس فصيحا بليفا وكان يحاول أن يكتب لهجة أتينية ثلاثم عصره (القرن الثانى بعد الميلاد) ولكنه كان يعيل إلى الفخر وإلى نقد غيره من الأطباء . ويذكر ابن أبى أصيبعة (ص ١٠٣) أنه كان لجالينوس كتاب فى الأدوية المكتومة التى كنى عنها فى كتبه ورمزها . وربما كان ابن سينا هنا يشير إلى هذا الكتاب . وقد نقله إلى العربية حنين بن اسحق وفسره لأبى جعفر محمد بن موسى .

(٢) فى الأصل : طبعاً .

(٣) فى الأصل : يكون

ولهذا تكون الخطابة مركبة من الجدل والخلق^(١).

وأما نفس القول الموقع للتصديق فينقسم قسمين :
ضمير وتمثيل ، كما في الجدل : قياس واستقراء ، وفي العلوم :
تعليمات بالأمثلة وقياسات كلية .

والضمير^(٢) هو أن لا يصرح في القول بكنتي مقدمتي
القياس ، بل يقتصر على الصغرى ويطرح العظمى لبيان

(١) أرسطو ، ١ - ٢ - ٧ (١٣٥٦ / ٢٥ - ٢٧) ، ت . ع . ٣ ب ٢٦ - ٢٧ ؛
ابن سينا ، ١ - ٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٢٥ .

(٢) تعني كلمة إثنوميا في اللغة اليونانية فكرة أو دليلا .
وقد عرف أرسطو ، أنالوطيقا الأولى ، ٢ - ٢٧ ، الإثنوميا بأنه « قياس
مركب من مقدمات محدودة أو من علامات » . أما تسميته بالضمير هند فلاسفة
العرب فتعتمد على أن مقدمته الكبرى محذوفة ، « فيكون القياس ضرورة ضميرا
أى محذوفاً لإحدى مقدمته وبذا سمي ضميرا إذ كانت إحداها مضمرة » (ابن رشد ،
تلخيص) (نقلا عن شيخو ، ٨٦ - ٨٧) . قارن أيضا النجاة ، ٥٨ - ٥٩ ؛ البصائر
النصيرية ، ١٢٧ . ولكن سيتون في المجلة السكلاسيكية CR ، يونيه ١٩١٤ ،
يقول عن كلمة ἀτελής إنها إما زيف دخيل على تعريف أرسطو ولما أنها
تدل على قوة الإثنوميا لا على شكله وكيفية تكوينه . قارن أيضا روس ، أرسطو ،
٣٢ وما بعدها (باللغة الانجليزية) ؛ أرسطو ، ريطوريقا ، ترجمة سنت هيلير ، ج ٢
ص ٣٤٥ - ٣٧٦ (باللغة الفرنسية) .

الكذب فيها وظهور معاندها، بل إن صرح بها صرح بها مهمة، فتكون أيضاً كأنها لم يصرح بها. إذ من حق القياس أن تكون العظمى من الأول أو ما ترجع إليه كليات كلها، فإذا لم تكن كلية كانت كالطرحه أصلاً، ويكون القياس كأنه لا قياس. وأما القول الريطوريقي فليس الغرض فيه ضرورة الانتاج بل إقناعيته. والاقناع يحصل بالضمير. والضمير ليس يكون أبداً في القياس من مقدمات حمليّة، بل قد يكون باطراح المستثناة في الشرطيات، وذلك أليق فيما يراد به التوبيخ لا التثبيت.

ومثال الضمير قول القائل: هذا الشاب متردد في ظلمة الليل، فهو إذاً منتهز لفرصة التلصص. فإن هذا القول القياسي ناقض العظمى ومضمورها. ولو أظهر فقيلاً: وكل متردد في ظلمة الليل منتهز لفرصة التلصص، لظهر كذبه وحديث عناده. فبطلت فائدة القناعة^(١).

وأما التمثيل ^(١) فيكون إما لاشتراك في معنى عام ، وإما
لتشابهه / في النسبة . والاشتراك والتشابه ربما كانا في الحقيقة ،
وربما كانا بحسب الرأي الذائع ، وربما كانا بحسب ظاهر الرأي
الغير المتعقب . وربما كان ما ليس منه بالحقيقة بل لاشتراك
الاسم فقط إلا أنه غير مطلع عليه بحسب بادي الرأي الغير
المتعقب .

والضمير هاهنا كالقياس كان في الجدل ، والتمثيل
كالاستقراء كان في الجدل . والتمثيل هو الذي يسميه فقهاء
زماننا قياساً . ومن أصحاب الخطابة من يطرح التمثيل ويقتصر
على الضمير ^(٢) . والروافض والداودية ^(٣) من نفاة القياس في

(١) عن التمثيل . انظر ارسطو . انالوطيقا الأولى ، ٢ - ٢٤ ؛ ابن سينا ،
١ - ٦ ؛ ابن رشد : تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٩٠ . قارن أيضا النجاة ، ٥٨ ؛
البصائر النصيرية ، ١٣٤ - ١٣٦ .

(٢) ارسطو ، ١ - ٢ - ١٠ (١٣٥٦) ت . ع . ٢١١ ؛ ابن
سينا ، ١ - ٢ .

(٣) الداودية : هم أتباع أبي سليمان داود بن علي بن داود بن خلف وهو
أول من استعمل قول الظاهر وأخذ بالكتاب والسنة وألفى ما سوى ذلك من
الرأي والقياس . وكان فاضلا ورعا وتوفي سنة سبعين ومائتين (الفهرست ٢١٦) =

صناعة الفقه يسلكون هذا السبيل .

وأقوى التمثيل ما كان المعنى المتشابه به هو الموجب للحكم
في الشبيه .

فهذه عدة الأمور المقنعة ، ما كان منها خارجاً عن نفس
الأمـر ، وما كان منها مناسباً لنفس الأمر .

وكثير من الناس مقتصر من المقنعات على المقنعات
الخارجية ويهجر المقنعات المناسبة ، كأكثر العامة في أكثر
عقائدهم ، فانهم آخذوها عن واضعيها ، لاستعمال واضعيها
معهم مقنعات خارجة ، كالتنسك والتعفف ثم المعجزات القولية
والعملية ، واطمأنوا اليها ونهوا عن استعمال المقنعات المناسبة
فيها واطرحوها . وكثير من أوائل الخطباء كان على ضد هذه
السيرة وكان يأنف أن يستعمل في الاقتناع غير المقنعات
المناسبة .

== وقد لقيه ابن النديم بالأصفهاني أما ابن خلكان فسماه الأصبهاني وذكر كذلك
أنه كان يعرف بالظاهري وأن أتباعه كانوا يسمون بالظاهرية (وفيات الأعيان
ج ٥ ص ٢٢٠ - ٢٢٥)

وأما صاحب المنطق^(١) فإنه يرى، ونعم ما يرى، أنه ينبغي أن يستعمل في الخطابة جميع أنحاء الأمور المقنعة، إذ الغرض فيها ليس تحقيق البيان بل الاقناع بما يوصل إليه به كيف كان. وينبغي أن يبحث أولاً/ عن المقنعات الداخلة في نفس الأمر المناسبة له بحثاً أكثر استقصاء من هذا.

(١) صاحب المنطق هو أرسطو طبعاً . وينسب إليه ابن سينا (هنا وفي الشفاء) وابن رشد هذا الرأي . فيقول ابن رشد ، تلخيص (نقلاً عن شيخو) ، ص ٧ : « ورأى من رأى أن استعمال جميع الأشياء التي لها تأثير في التصديق في تثبيت الأشياء التي يراد تثبيتها بطريق الخطابة هو الصواب » ، قارن أيضاً ابن رشد ، ص ٢٠ . ويقول ابن سينا ، ١ - ٢ : « وكان مذهب الخطباء في ذلك العصر مذهبين : مذهب تختص به بلاد من بلادهم يسوغ للخطيب استعمال كل مقنع من العمود ومن الحيلة ومن النصرة ، ومذهب يحظر ذلك كله ويحرمه ولا يسوغ أن يشتغل بشيء عدا القول المقنع . والصواب هو المذهب الأول » . وسبب ظهور مثل هذا الرأي عند فلاسفة العرب أن المترجم إلى العربية أخطأ في فهم أرسطو ، ١ - ١ - ٥ (١٣٥٤ ف ٢١ - ٢٤) . فأرسطو يقول إن الناس جميعاً يرون تحريم الكلام في الخارجيات ، غير أن بعضهم يرى وجوب النص في القوانين على ذلك ، أما البعض الآخر فإنهم يقنعون بما جرت به العادة عندهم ويحرمون الكلام في الخارجيات كما تفعل محكمة الأريوس باجوس . وكلا الفريقين مصيب في رأيه . أما في الترجمة العربية (١ ب ٢١ - ٢٣) فالتا نجد : « فإن أهل المواضع في ذلك فريقان : فمنهم من يرى أنه ينبغي أن يخلص على السنين هذا التلخيص ، ومنهم من يمتنع ويمنع من ذكر شيء خارج عن الأمر نفسه ، كما يمنع أهل أريوس فاغوس . وذلك صواب من أي أولئك » .

ونبتدى منها بالضمائر فنقول :

إن القوانين التي بها يتوصل إلى صنعة ضماير على مطلوب من المطالب إما قوانين لا يتهياً أن توجد أجزاء القياس ، وتخص في هذا الموضع باسم «المواضع»^(١) ، ومنها قوانين تهياً أن تكون بنفسها أجزاء القياس ، وتسمى في هذا الموضع «أنواعاً»^(٢) . وهي إما أشياء واجبة ومحمودة في بادي الرأي ، وهي أقاويل كلية توجد مهيئة مطلقة عن الجهات . ومنها دلائل^(٣) :

(١) أرسطو ، ١ - ٢ - ٢٢ (١٣٥٨ / ٣١ - ٣٢) ، ت. ع. ١٦ : « وقد اعني بالأنواع (εἶδη) تلك التي تكون عن الأجناس المفردة في القضايا الخواص ، وبالمواضع (τόποι ، loci communes) تلك العوام للكل بحال واحدة » ؛ ابن سينا ، ١ - ٧ : « والأنواع هي التي يختص نفعها في أمر جزئي من موضوعات الخطابة ، والمواضع هي التي يشترك في الانتفاع بها جميع المواضع بالشركة » ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٢٩ - ٣٠ ، لا سيما ص ٣٠ : « المواضع لا يؤلف منها قياس في صناعة مخصوصة إذ ما يتصور منها هو عام لأكثر من صناعة واحدة . وأما الأنواع فهي التي تؤلف منها المقاييس التي تلثم منها الصناعة التي تلك الأنواع مخصوصة بها » .

(٢) استعمل أرسطو كلمة σημεῖα للإشارة إلى العلامات عامة ، ثم قسم العلامات إلى علامة ضرورية وهذه خصها باسم تعريون ولم يجد للقسم الثاني اسماً خاصاً .

وهي التي إذا وجدت فقد وجد محمول في موضوع ، ولا تكون
أخص من الموضوع ، ولكن ربما كانت أخص من المحمول .
ومنها علامات ^(١) : وهي كالدلائل ، إلا أنها إما أعم من المحمول
والموضوع جميعاً ، وإما أخص منهما جميعاً .

مثال الضمائر المأخوذة من المحمودات : « فلان زنى ^(٢) » ،
فينبغي أن يعاقب .

ومثال الضمائر المأخوذة من الدلائل : « ان هذه الجارية
قد ولدت ، فإذا قد وطئها رجل » .

ولما ترجمت كتب أرسطو إلى اللغة العربية استعمل مترجم الانطويقا الأولى
٢ — ٢٧ كلمة العلامات والدلائل تقمرون ، أما مترجم الخطابة ١ — ٢ — ١٥ ، ١٦
فاستعمل الدلائل والرواسم للإشارة إلى العلامات عامة وسمى العلامة الضرورية
« دلالة » .

أما في ابن سينا فنجد أن الدليل أو الدليل بالتسمية الخاصة يقابل العلامة
الضرورية (تقمرون) ، أما العلامة فتطلق على ما سوى ذلك . ويقول ابن رشد ،
تلخيص الخطابة (تقلا عن شيخو) ، ٨٨ — ٨٩ : « والدلائل التي تكون في الشكل
الثالث والثاني تخص باسم العلامة وما كان منها في الشكل الأول يخص باسم الدليل .
والذي في الشكل الثاني هو أخص باسم العلامة من الثالث . كما أنه ما كان من
ذلك في الممكنة الأكثرية يخص باسم الأشبه وإن كان في الممكنة على التساوي
يخص باسم الضمير المشتبه » أو المشبه .

(٢) في الأصل : زنا

ومثال الضمائر المأخوذة من العلامات : « ان هذه الجارية قد حاضت ، فاذن هي حامل » .

والدلائل ربما كانت عللا وربما كانت معلولات وربما كانت مضافات ، وربما كان الدليل عارضا في الشيء ولا يعرض فيه الا بعد تهيؤه لعارض آخر ، مثل يياض البول في الحمى الحارة الحادة ، فانه يدل على حدوث السرسام^(١) أو سائر علل الدماغ .

وقد قيل إن الضمير ينقسم أولا قسمين : الكائن من محموبات ، والثاني من الدلائل^(٢) . ثم الدلائل صنفان : علامات ، وكائن من / الأمر الأشبه . والعلامات ما كان يتم بالشكل الأول فهو أتمها ويسمى الأمر الأشبه^(٣) . وباقي الشكليات الآخرين يسميان علامة .

(١) السرسام : ورم في حجاب الدماغ تحدث عنه حمى دائمة وتنبعها أعراض رديئة كالسهر واختلاط الذهن وغير ذلك ، وهو فارسي مركب من السر وهو الرأس والسام وهو الورم .

(٢) الدلائل هنا تقابل العلامات عامة . انظر ص ٢٨ هامش ٢

(٣) الأمر الأشبه يقابل هنا تقريرون

وأما التمثيلات^(١) فهو أن ينقل حكم من موضوع ما إلى شبيه به على الحقيقة أو في الظاهر ، بالمعنى ، أو باشتراك الاسم بعد أن لا يكون ظاهراً في بادی الرأي . وذلك المعنى إما كلى يحمل عليهما ، وإما تشابه في النسبة ، وهى إما مفصلة وإما موصلة .

وعناد التمثيل فهو بإيراد شبيه ليس فيه ذلك الحكم ، أو ببيان أن المعنى المتشابه به ليس بعلة للحكم ، بل هناك علة أخرى أوجبت التشابه .

والضمائر والتمثيلات يحتاج إليها أيضاً في المقنعات الخارجة ، إذا أريد إبانة أنها مقنعة ، أو أريد إبانة وجودها مثلاً ، كما لو أراد القائل أن يبين عن فضيلة نفسه ، أو أراد أن يستدرج السامعين إلى قبول قوله ، أو يحدث في أنفسهم انفعالا يتبادرون له إلى قبول قوله .

(١) انظر ص ٢٥ هامش ١ وقارن أيضاً أرسطو ، انالوطيقا الأولى ،

٢ — ٢٤ ؛ النجاة ٥٨٠ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ٨٩ — ٩٠ ؛

البصائر النصيرية ١٣٤ — ١٣٦ .

والمواضع الجدلية نافعة لها هنا أيضاً كلاً .
وليكن هذا كافياً في القول على الأصول الكلية
في الخطابة .

في وضع الأنواع الجزئية من الأقاويل
الخطابية في مشورات

فينبغي أن نرشد إلى الأنواع الجزئية منها فنقول :

إذا كانت الخطابة تقنع في الأمور الآلهية ، وفي الأمور
الطبيعية ، والأمور الخلقية ، وفي تقرير الانفعالات النفسانية
في الأنفس ، وفي الأمور المشاورية والمشاورية والمنافرية ، ثم
كانت الأمور الآلهية والطبيعية تختلف عقائد أهل المدن فيها
ويحملهم / واضع السنن منها على أساليب متغايرة لم يتأت^(١)
أن يحصى فيها المقدمات الكلية التي ينتفع بها فيها على
سبيل الخطابة .

والأمور الخلقية أقصى غاية الخطيب فيها أن يحمل على

(١) في الأصل : يتأت

اقتنائها أو يصرف عنها ، فهي داخلة في الأمور المشاورية .
فاذا مهدنا في المشاورات مقدمات ينتفع بها نحو الاذن
ومقدمات ينتفع بها نحو المنع اكتفى بذلك فيها .

فاذاً ، الذى ينبغى لنا أن نحصى من الأنواع الخاصة به هو
الصنف الذى يراد به تقرير الانفعالات ، والصنف المشاورى ،
والصنف المشاجرى ، والصنف المنافرى .

ومن أجل أن هؤلاء كلهم يشتركون فى الخير والشر ،
عظيم أو يسير أو قبيح أو حسن أو عدل أو جور ، فلا بد منها .
والمشاورى إذ كان يتكلم فى الممكنات فيمنع أو يطلق
ويقول لم يك " هذا قط أو لا يكون ، فمن الواجب أن تكون
عنده مقدمات فى أنه ممكن أو غير ممكن ، أو أنه كان أو لم يكن .

ولنبداً منها بالمشاورى فنقول : إن الأمور المشاور فيها ،
منها ما يعم نفعها المدينة ، ومنها ما يخص ببعض الناس .^(٢)

(١) لم يك - فى الأصل : لديك . وقد كتبت « ليا » أولاً « لاما » ثم صححت .

(٢) ابن رشد ، ٢٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص الخطابة (نقلا عن شيخو) ، ١٢٠ :

« والأمر الذى يشير بها الخطيب منها ما يشير به على أهل مدينة بأسرهم ، ومنها ما
يشير به على واحد من أهل تلك المدينة أو جماعة » .

واللواتى يعم نفعها خمس : المشورة في العدة ، وفي الحرب ،
وفي المسالمة ، وفي رعاية البلد ، وفي دخل المدينة وخرجها ،
وفي وضع السنن .^(١)

والمشير في أمر العدة^(٢) ينبغي أن يكون خبيراً بالغللات
والنفقات في كيتها ، حتى إن نقصت دبر في إكمالها ، وإن زادت
دبر في إحرازها وإعدادها لأوقات الفاقة ، وبأهل المدينة من
البطالين والمسرفين لينحى البطالين عنها أو يحماهم على الحرف
ويردع المسرفين عن إسرافهم . وينبغي مع ذلك أن يكون

(١) أرسطو ١٠-٤-٧ (١٣٥٩ ب ٢٠ - ٢٢) ، ت. ع. ١٩٧-٢٠ .
المقصود بالعدة هنا موارد الدولة من ضرائب ومكوس وكل ما يدخل تحت
اسم «ميزانية» أو «مالية» الدولة الآن . والمقصود برعاية البلد أو حفظ البلد
الدفاع عنه ، وقد عبر ابن رشد ٢٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ٩٢٠
عن ذلك بحفظ البلد مما يرد عليه من خارج . والمقصود بدخل المدينة وخرجها
صادراتها ووارداتها وكل ما يتعلق بتجارتهما الخارجية ، وقد تكون الترجمة
العربية أوضح إذ تقول : فيما يدخل ويخرج . وقد حاد ابن رشد عن سنته التي
سلكها وهي السير في أثر الترجمة العربية فجعل وضع السنن «التزام السنن» .

(٢) أرسطو ، ١-٤-٨ (١٣٥٩ ب ٢٣-٢٢) ، ت. ع. ١٦٦-٢١٧ ب ١ . ليس
في الأصل اليوناني شيء عن البطالين والمسرفين ، إنما ذلك خطأ من المترجم رده
ابن سينا ، ١-٢ ؛ وابن رشد ، ٢٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢١ .

قد عرف الأخبار والحكايات القديمة في مثل هذه العارضة .
وأما في / المقاتلة والمصالحة^(١) فينبغي أن يكون عارفا بقوة
الأمر وقدره وعاقبته ، وحال مدينته في السلاح والبسالة
والمحاربات الخاصة والدواب والعدة ، وأن يقايس بين جند
أهل المدينة وجند العدو في الحال وفيما يتأدى إليه ثلثي الحال
من العدة والعدة وأن يتأمل حال من في تخوم مدينته وربضها
وما يكاد ينالهم من المكروه مما يفضي ضرره إلى أهل المدينة
وما فيهم من البأس ، وينبغي أن يكون خبيراً بقصص الحروب
في بلدته وغيرها ، وإلى ما ل كل نوع منها . فان الشبهيات يمكن
أن تجرى على حذو الشبهيات .

وأما في حفظ البلاد فينبغي أن يكون المشير خبيراً بمقدار
حفظ المدينة ووجه حفظها والثغور والمحارس فيها وبعدد
الحفظة ، فيزيد أو^(٢) ينقص ، ونياتهم ، حتى إن كان منهم غدار

(١) أرسطو ، ١ - ٤ - ٩ (١٣٥٩ م - ١٣٦٠ هـ) ، ت . ع . ٧

٣ - ١٠ ؛ ابن سينا ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، ٢٣ ؛ ابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢١ . ليس في الأصل اليوناني ذكر لقوة الأمر وقدره وعاقبته ، ولكن هذا خطأ وقع فيه المترجم ، وسار وراءه ابن سينا وابن رشد .

(٢) في الأصل : ان .

مطابق للعدو نحاه واستبدل به ، وإن كان منهم نصوح أشار
بإكرامه .^(١)

ويعرف مبلغ قوت المدينة ووجه احرازه .^(٢)

وأما في الدخل والخرج ، فانه يختلف في أهل مدينته بحسب
الأغنياء والفقراء والمتوسطين .^(٣)

وأما النظر في وضع السنن فانه أعظم هذه الأقسام جدوى

(١) أرسطو ١٠ - ٤ - ١٠ (١٣٦٠ / ٦ - ١١) ، ت. ع. ٧٠ ص ١٠ - ١٣ ؛
ابن سينا ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، ٢٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٢ ،
ليس في الأصل اليوناني إشارة إلى غدار أو نصوح ، وإنما هذا خطأ وقع فيه المترجم
وسار وراءه ابن سينا وابن رشد .

(٢) أرسطو ، ١ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ / ١١ - ١٥) ، ت. ع. ٧٠ ص ١٤ ؛
ابن سينا ، ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، ٢٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن
شيخو) ، ١٢٢ .

(٣) يقول أرسطو ، ١ - ٤ - ١١ (١٣٦٠ / ١٥ - ١٧) :

πρὸς δύο γὰρ διαφυλάττειν ἀναγκαῖον ἀνεγκλήτους τοὺς
πολίτας, πρὸς τε τοὺς κρείττους καὶ πρὸς τοὺς εἰς ταῦτα
χρησίμους.

أما الترجمة العربية (٧ ب ١٧) : « فانه قد يحتاج المرء إلى أن يحفظ أهل مدينته
لأمرين : للفاضل وللدوى الغنا منهم » فهي ترجمة غير دقيقة . فأرسطو يقول : لأن هناك
صنفين من الناس يجب على المشير أن يحمل مواطنيه على أن يكونوا مبرئين من كل لوم
نحوهم : وهم الأقوياء والنافعون في هذه الأمور والأغراض التي مر ذكرها كالتجارة
مثلا . وقد اكتفى ابن رشد بترديد الترجمة العربية ، أما ابن سينا فن الواضح أنه
ضل السبيل (أنظر الهامش السابق) .

وأفدحها قياماً به^(١)، فينبغي أن يكون المشير فيه عارفاً بأنواع
المدنيات الأربع^(٢)، والأحوال الخاصة بواحدة واحدة منها،
صالحها وفسادها.

وهذه الأربع منها الديمقراطية^(٣) : وهي "تتساوى فيها
أهلها"، فاضلهم ودينهم في استحقاق المقوبات والكرامات
والرياسات. وتكون الرياسة فيها لمن أجموا على ترويسته^(٤)

(١) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠ / ١٨ وما بعده) ، ت. ع. ٧ / ١٨ وما بعده ؛
ابن سينا ١ - ٢ ؛ ابن رشد ، ٢٥ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٢ .
(٢) ابن سينا ، ٢ - ١ : « وأصناف السياسات ... أربعة ، تنسحب إلى ستة » .
وهذا مطابق قول أرسطو في كتاب السياسة ، ٣ ، ٧ (١٣٧٩ - ٥ - ٦) ترجمة لطفى
السيد باشا ، ٣ - ٥ - ٤ ، ص ١٩٩ ؛ أرسطو ، ٤ - ٢ (١٣٨٩ / ٢٦ - ٢٩) ،
ترجمة لطفى السيد ، ١ - ٢ - ٣ ، ص ٣١١ : ان هناك « ثلاثة أنواع للدساتير الخالص ،
الملوكية والارستقراطية والجمهورية ، وثلاثة أنواع آخر هن زينج الاولى ، فالطغيان
للملوكية والأوليغرشية للاستقراطية والديماغوجية للجمهورية » . قارن أرسطو ،
علم الاخلاق إلى نيقوماخوس ، ٨ - ١٠ - ١ - ٣ ، ترجمة احمد لطفى السيد باشا ،
ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٨ - ٣ (١٣٦٥ / ٣١ - ٣٢) ، ت. ع. ١٣ / ٣ .

(٤) جاء في لسان العرب ، مادة : وأس (ج ٧ ص ٣٩٥) : قال الأزهري
وروسوه على أنفسهم . قال وهكذا رأيت في كتاب الليث . قال والقياس رأسوه
لأروسوه .

أوروسه رئيسهم الأول^(١).

ومنها خساسة الرياسة : وهى التى تكون بسبب زيادة اليسار^(٢) . وتنقسم إلى رياسة التغلب : وهى أن تكون الرياسة فيها لمن يغلب بيساره ، وإلى رياسة القلة : وهى أن لا تكون الرياسة بالتغلب بل يروس من احتيج إلى يساره^(٣).

(١) لا يوجد فى الأصل اليونانى ولا فى الترجمة العربية ما يبرر كلام ابن سينا هنا عن رئيس ينصبه الرئيس الأول .

(٢) أرسطو ، ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ ب ٣٣) : ὀλιγαρχία δὲ ἐν ᾗ οἱ ἀπὸ τιμημάτων . ت . ع . ١٣ ب ٣ - ٤ : « وأما خساسة الرياسة فانها التى تسلط فيها المتسلطون بأداء الأتاوة » . أخطأ المترجم هنا فان كلمة τίμημα تشير إلى النصاب الذى لابد منه الاشتراك فى أعباء الحكم . وقد سار وراء هذه الترجمة العربية ابن سينا ، ٢ - ١ : وابن رشد ، ٢٩ : ابن رشد ، تلخيص (تقلاعن شيخو) ، ١٥٩ : « وأما خسة الرئاسة فهى التى يتسلط فيها المتسلطون على المدنيين بأداء الأتاوة والتغريم ، لا على جهة أن تكون نفقة للحماة والحفظة ولا عدة للمدينة ، على ما عليه الأمر فى السياسات الأخر ، بل على جهة أن تحصل الثروة للرئيس الأول . فان جعل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة الثروة . وإن لم يجعل لهم حظاً من الثروة كانت رئاسة التغلب وكانوا بمنزلة العيد للرئيس الأول » . وهذا يوافق ما يقول أرسطو فى كتاب الأخلاق ، ٨ - ١٠ - ٣ ، ترجمة لطفى السيد باشا ، ج ٢ ، ص ٢٥٥ : « ويغلب أيضاً أن تنقلب الحكومة من الارسطقراطية إلى الأوليفارشية بفساد الرؤساء الذين يقتسمون بينهم الثروة العامة ضد كل عدل ويخصون أنفسهم إما بجميع أموال الأمة العمومية وإما على الأقل بالجزء الأعظم منها .

(٣) ابن سينا ، ٢ - ١ : « والثالثة تسمى سياسة القلة . إذا أخذت مع التغلبية سمي الأمر الذى يعمهما سياسة الخسة » .

ورياسة التغلب لا تثبت إذا كثر فيها الرءوساء ؛ وأما
رياسة القلة — ما دامت رياسة القلة — فلن تضيرها كثرة
الرءوساء ، اللهم إلا أن تنتقل إلى رياسة أخرى .^(١)

ومنها وحدانية الرياسة : وهى أن يكون غرض الرئيس
فيها طاعة الرعية وعبوديتهم ، ويتمكن من ذلك بفضيلة فيه
من بسطة جسم أو تدبير يحفظهم به عن العلو ، وتقوم في
عوارضهم ، أو بالآرث . ويكون الغرض فيها الكرامة ، ومهما
اتفق أن كثر^(٢) فيها الرءوساء لم يثبت أن تفسد وتنتقل إلى
رياسات أخرى لا سيما التغلبية .^(٣)

ومنها الاسطوقراطية^(٤) ، وهى الرياسة الفاضلة الحكيمة :

(١) فى الأصل : كثرت .

(٢) ابن سينا ٢ - ١ : « وسياسة القلة ما دامت سياسة قلة فقط لا يضرها
ازدحام الرءوساء » .

(٣) أرسطو . ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ ب ٢٧ - ١٣٦٦ ٢) .

وحدانية الرياسة ترجمة حرفية لكلمة *μοναρχία* . وقد قسمها
أرسطو إلى : (١) ملكية دستورية و (٢) طغيان ، وقد عبر المترجم العربى عن
الطغيان بالفتنة . وقد اضطرب تعليق ابن سينا هنا لأنه لم يتبين بوضوح هذه التفرقة
بين الملكية الدستورية التى لا تبغى الاستعباد ، والطغيان الذى لا يتجه صوب الكرامة .

(٤) أرسطو ، ١ - ٨ - ٤ (١٣٦٥ ب ٣٣ - ٣٧) ، ت . ع . ١٣ ب ٤ - ٧ : « وأما
جودة التسلط فهى التى (تكون على) طريق الأدب ، أعنى المطمعة للسنن ، فان =

وهي أن يكون الرئيس أزيد الأمة فضيلة، وتكون صراتب القوم بحسب فضيلتهم، إما الفضائل النفسانية، وإما الفضائل في الصناعات . فيكون فيها رئيس المدينة أفضليهم وأحكمهم وأتقاهم . ثم تتشعب دونه الرياسات ، فتكون رئاسة الصناعات لأفضليهم في الصناعة وأبصرهم بأئحاء الصناعة وأحسنهم معاملة فيها ؛ ورئاسة حفظة المدينة لأشجعهم وأعرفهم بأحوال المقاتلة . ثم تتشعب أيضاً تحت كل واحد ممن هو دون الأول ورياسات أخر حتى ينتهي إلى أفناء^(١) الناس فلا يكون في هذه المدينة واحد إلا / وله تقدم وتأخر محدود بحسب فضيلته ونقصانه في بابيه .^(٢)

وهذه الرياسة إن تركبت بحسب فضيلتي العلم والعمل

الذين يشيرون بالسنن يتسلطون بجودة التسلط ، لأن هؤلاء لاهالة يرون فرهة ذوى حزم . ولهذا المعنى سميت هذه المدينة بهذا الاسم . قارن الفارابي ، احصاء العلوم ، ٦٦ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٥٩ ؛ ابن رشد ، ٢٩ .

(١) أنظر الزمخشري ، أساس البلاغة ، مادة : ف ن و (طبعة دار الكتب) : تقول أفناء الناس يهرعون إلى فنائه .

(٢) ابن سينا هنا ينقل عن كتاب الفارابي ، رسالة في آراء المدينة الفاضلة ،

ص ٥٤ وما بعدها .

سميت سياسة الاختيار^(١) . وهذه السياسة مقتدية بالسياسة
الالهية في ترتيب العالم في أجزائه وبدن الانسان في أجزائه^(٢) ،
وليس فيها شيء معطل لا فائدة فيه . وهذه السياسة قلما
توجد في العالم^(٣) ، وإن وجدت فمسيراً ، ما تنقلع . فان
انقلعت ، انقلعت إلى سياسة الكرامة ، ثم إلى سياسة
التغلب . وهذه السياسة يمكن أن يتولاها عدة ، ويكون
جماعتهم كنفس واحدة ، لأنهم إنما يأْمون نحو غرض واحد^(٤) .
فهذه هي المدينيات البسيطة . وأفضلها سياسة الملك^(٥) ،
ثم سياسة الاختيار ، ثم سياسة الكرامة ، وأخسها سياسة

-
- (١) ربما كان هذا تحريف ، وكان علينا أن نقرأ « سياسة الأخيار » ؛ غير
أن هذا التعبير ، « سياسة الاختيار » ، ورد أكثر من مرة في هذا السكتيب .
- (٢) الفارابي ، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة ، ٥٤ .
- (٣) ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٥٩ ؛ ابن رشد ، ٢٩ : والثانية رئاسة
الأخيار وهي التي تكون أفعالها فاضلة فقط . وهذه تعرف بالامامية . ويقال إنها
كانت موجودة في الفرس الأول فيما حكاه أبو نصر .
- (٤) الفارابي ، رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة ، ٦٣ : « وكذلك إن انفق
منهم جماعة في وقت واحد ، إما في مدينة واحدة ، وإما في مدن كثيرة ، فإن جماعتهم
كلها واحد ، ونفوسهم كنفس واحدة » .
- (٥) في الأصل : الملك الملك

التغلب ، ثم سياسة القلة ، ثم السياسة الجماعية ^(١) . وقد يتركب من هذه السياسيات مدنيات .

كما أن السياسة الموجودة في بلادنا هي مركبة من سياسة التغلب مع سياسة القلة مع الكرامة وبقية من السياسة الجماعية وإن وجد فيها شيء من سياسة الاختيار فقليل جداً ^(٢) .

فينبغي أن يكون المشير بالسنن عارفا بهذه المدنيات ، وبأنها بأى الأحوال تتغير ، وإذا تغيرت واحدة منها لحالة معلومة فالى أى سياسة تنتقل ، وأن يعلم أن الفساد فى المدنيات قد يكون من أهلها إذا سوهلوا جداً أو فوقشوا جداً ،

(١) أرسطو ، علم الاخلاق إلى نيقوماخوس ، ٨ - ١٠ ، ٣ - ١ ، ترجمة احمد لطفى السيد باشا ج ٢ ص ٢٥٤ - ٢٥٥ ؛ أرسطو ، السياسة ، ترجمة احمد لطفى السيد باشا ، ص ٣١١ : « على هذا يكون الطغيان أسوأ الحكومات بما هو أبعداها عن الحكومة الفاضلة ، ثم تيجى ، الأوليفرشية ٠٠٠ وأخيراً الديماغوجية وهى التى يمكن أن تطاق من بين الحكومات الفاسدة » .

(٢) ألف ابن سينا كتاب المجموع أو الحكمة العروضية فى بخارى فى زمن سلطانها نوح بن منصورالذى تولى الملك من سنة ٣٦٦ هـ إلى سنة ٣٨٧ هـ . أنظر : القفطى ، تأريخ الحكماء ، ٤١٦ ؛ ابن خلكان ، وفيات الأعيان ج ٥ ص ١١ (طبعة احمد فريد رفاعى)

وقد يكون من المتسلطة عليها .^(١)

وأما المشورة في / الأعداء فان الأخبار المسطورة المدونة ١٧
تنبئ عنها .^(٢)

فهذه هي أنواع المشورة في الأمور العظام .

وأما اللواتي تخص واحداً واحداً من الناس أو طائفة
منهم في خاص الأمور من غير أن يحم نفعها المدينة ، ويراد
بها ترهيب وترغيب وحض ومنع^(٣) ، فهي ما نريد أن نقصه ،
فنقول :

إن المشير يشير لغاية هي التي تظن خيراً ، أو تكون على
الحقيقة خيراً . وبأسباب موصلة إليها وهي اللواتي تسمى

(١) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٢ (١٣٦٠ | ٢١ - ٢٥) ، ت . ع . ٧ ب ١٩ - ٢٣ ؛

ابن سينا ، ٢ - ١ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٣ ؛ ابن رشد ، ٢٥ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٣ (١٣٦٠ | ٣٥ - ٣٧) ، ت . ع . ٨ | ٧ - ٨ ؛

«وأما أصناف المشورة في الأعداء فان القصص المكتوبة في الأمور تخبر عن ذلك» .

قارن أيضا: ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٤ . هذه الترجمة غير دقيقة ، فليس في

أرسطو شيء عن الأعداء ، وإنما يقصد أرسطو ما يسمى الآن «علم الدستور المقارن» .

(٣) أرسطو ، ١ - ٤ - ١٣ (١٣٦٠ | ٣ - ١) ، ت . ع . ٨ | ١٠ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٤ .

نافعة ، وبايثار بعض الأسباب النافعة على بعض لأنها أنفع ، وهذا قد يتوصل إليه بما قيل في معاني كتاب طوييقا في باب الآثر والأفضل .^(١)

وأما الغاية ، فكل ما يكون أو يظن أنه صلاح الحال : وهو حسن الفعال عن فضيلة النفس وامتداد العمر ومحبة القلوب واستلذاذها في وقاية وحفظ وسعة في المال والعقد والكرامة والقوة على غايتها^(٢) واجتلابها^(٣).

وصلاح الحال ، منه ما يجتلب بالارادة ، ومنه ما يقع بالاتفاق ، ومنه ما ينال عن الطبيعة .

وأجزاء صلاح الحال : كرم الحسب وهو اتفاق ، وكثرة الاخوان وهي قد تكون بالارادة وقد تكون بالاتفاق ،

(١) أرسطو ١ - ٧ (١٣٦٣ ب ٥ وما بعده) ، ت. ع. ١١٠ / ١٢ وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٨ وما بعدها . قارن أيضا : أرسطو ، طوييقا ، ٣ - ١ وما بعده (١١٦ / ١ وما بعدها) .

(٢) غايتها : كذا بالأصل . وربما كان علينا أن نقرأ «عنايتها» لأن الترجمة العربية القديمة تقول : «مع القوة الحافظة» .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٣ (١٣٦٠ ب ١٤ - ١٨) ت. ع. ١٠٨ / ١٦ - ١٨ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٥ .

وكثرة الأولاد وهي مما يكون بالارادة والطبيعة جميعاً ،
واليسار وقد يكون بالارادة وقد يكون بالاتفاق ، والكرامة ،
وحسن الفعال ، والشيخوخة الصالحة ، والصحة ، والجمال ،
والجلد ، والجزالة ، والبطش ، والمجد ، والجلالة ، والسعادة ،
والفضيلة .^(١)

وأما الحسب : فهو أن يكون القوم «نبكاً»^(٢) في المدينة ،
أو مذكورين قدماء ، أو رءوساً وحكاماً ، أو ذوى كثرة
وأحراراً / وفاعلين أو قائلين لمعظائم الأمور .^(٣)

وأما كثرة الخلّة : فإن يكون له من الناس من يفعل الخير

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ٤ (١٣٦٠ ب ١٩ - ٢٣) ، ت . ع . ٨٠ ا ١٩ - ٢١ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦٠ .

(٢) هكذا في الأصل ، وفي هامش الأصل : « نبلاء في الموجز » وقد استعملت الترجمة العربية القديمة (٨ ب ٣) كلمة « نبكاً » واستعارها ابن سينا هنا وفي كتاب الشفاء ، وهي تقابل في الأصل اليوناني αὐτόχθονες . وقد كان من دواعي الفخر عند اليونانيين أن يزعم القوم أنهم سكان البلد الأصليون لم يفتدوا إليه من بلد آخر . قارن : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦ : « هم أول من نزل المدينة » . والموجز الذي يشير إليه الهامش هو كتاب الموجز (في المنطق) ، أنظر : الأب قنواي ، مؤلفات ابن سينا ، رقم ٤٤ ص ١١٤ - ١١٥ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٥ (١٣٦٠ ب ٣١ - ٣٨) ، ت . ع . ٨٠ ب ٣ - ٨ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٦٠ .

الذى يناله بقصد منه . وتكون عدتهم كثيرة .^(١)

وأما كثرة الأولاد : فأن يكونوا ذكورا أعزاء أجيالاً
بطشاء مطيعين كدودين شجعاناً . وإن كن^(٢) إناثاً ، فأن
يكن^(٣) عفيفات عبالات حساناً .^(٤)

وأما اليسار : فوفور الصامت من الذهب والفضة
والأرضين والعبيد والبضائع وأثاث البيت والتجملات
المفروشة والمكسوة والمواشى ، فى وقاية وسلامة ونفع ،
والغلات والدخل بلا عناء . فأن انضم إلى هذد الأشياء التمتع بها
فقد تمت شرائط الغنى .^(٥) فأن الغنى^(٥) فى التمتع لا فى القنية .^(٦)

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٦ (١٣٦١ - ٢٥ - ٣٨) ، ت . ع . ٩ - ٩ - ١٢ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣١ .

(٢) فى الأصل : كانوا

(٣) فى الأصل : يكونو

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ٦ (١٣٦١ - ٣٩ - ١٢) وما بعده ، ت . ع . ٨ - ٨ - ٨
وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٧ .
(٥) فى الأصل : الغنا

(٦) أرسطو ، ١ - ٥ - ٧ (١٣٦١ - ١٢) وما بعده ، ت . ع . ٨ - ٨ - ١٥
وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٧ - ١٢٨ .

وأما الكرامة فأحقها الذي بالعدل أن تكون له بعد عناية ،
ثم من يكرم للمال وغير ذلك .^(١)

وأجزاء الكرامة : فالذبائح والذكر بالقرايين والمناسك
والرياسة في المجالس والمحافل والمواتاة الجميلة والدعوة إلى
الولائم والضيافات العامة وإهداء الهدايا إليه . وإذا كان ذلك
طوعاً عن المكرمين وباستحقاق من المكرمين فقد تمت
شروط الكرامة .^(٢)

وأما حسن الفعال والرأي : فأن يكون في عمله وقوله بحيث
يرضاه الجمهور أو ذوو الألباب .^(٣)

وأما الشيخوخة الصالحة : فامتداد العمر مع البراءة من

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ٩ (١٣٦١ / ٢٨) ، ت . ع . ٢ / ٩ ؛ ابن سينا

٢ - ٢ ؛ وما بعده ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٢٨ - ١٢٩ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٥ - ٩ (١٣٦١ / ٣٤٩) ، ت . ع . ٦ / ٩ وما بعده .

ابن سينا ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ٨ (١٣٦١ / ٢٥ - ٢٧) ، ت . ع . ٨ - ٢٢ - ٢ / ٩ ؛

ابن سينا ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٨ .

الأحزان والآلام.^(١)

وأما الصحة : فأن يكون بدنه بطباعه مبرءاً من الأسقام
غير قبول لها وسريع الاقبال عنها.^(٢)

وأما الجمال فيختلف بحسب الأسنان . فيكون جمال الغلام
كون شكله / شكل التهيء لمزاولة الأوجاع والأعمال الشاقة
نحو المقاهرة والمصارعة والاحضار^(٣) . وفي الشاب أن يكون
لذيذ المنظر في الرياضات التي تعد نحو الحرب مع هيبة . وفي
الشيخ أن يكون ذا هشاشة عند الجد في الوقعات المهمة.^(٤)
وأما الجلد فهو أن يكون ذا بطش خفيف^(٥) الحركة

(١) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٥ (١٣٦١ ب ٢٧ - ٣٤) ، ت . ع . ٩ ب ٣ وابعده ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣٠ - ١٣١ .

(٢) أرسطو ، ١٠ - ٥ - ١٠ (١٣٦١ ب ٣ - ٦) ، ت . ع . ٩ ب ١٠ / ١٣ - ١٣ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ .

(٣) الاحضار : العدو (لسان العرب ، ج ٥ ص ٢٧٧ ، مادة . حضر)

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ١١ (١٣٦١ ب ٧ - ١٤) ، ت . ع . ٩ ب ١٣ - ١٨ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٢٩ - ١٣٠ .

(٥) في الأصل : خفيفه

بلا تكاف^(١).

وأما الجزالة والضخامة : فهو أن يزيد على غيره في الأقطار،
ثم تكون حركاته متواتية غير متكلفة^(٢).

وأما البطش : فهو أن يكون قوياً على تحريك غيره
كيف شاء^(٣).

وأما المجد والجلالة : فهو أن يكون ذا حسب ، فعالاً
للجميل ، فاضل الخلق^(٤).

(١) استعملت الترجمة العربية أولاً « الجلد » $\delta\sigma\chi\acute{\upsilon}\varsigma$ في معنى القوة البدنية العامة ، وعبرت بالبطش عن ألعاب المصارعة والملاكمة وما أشبه ذلك (قارن ص ٤٥ من هذا المكنيب) ، ولكن الترجمة العربية عادت فعبرت هنا عن القوة البدنية العامة بالبطش ، كأن لفظ البطش مرادف لكلمة الجلد ، وعبرت عن ألعاب القوة بالجهادية (هامش ١٢) . وهذا هو السبب فما وقع من اضطراب في تعليق ابن سينا . وجدير بالذكر أن ابن سينا أغفل التعليق على هذا الموضع في كتاب الشفاء ، وربما كان ذلك عن قصد .

(٢) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٣ (١٣٦١ ب ١٨ - ٢١) ، ت . ع . ٩ ٢٠ - ٢١ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٢٠ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٥ - ١٢ (١٣٦١ ب ١٥ - ١٨) ، ت . ع . ٩ ١٨ - ٢٠ : « وأما البطش ، فإنه قوة يحرك المرء بها غيره كيف شاء . . » . قارن ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٣٠ . فقد اكتفى بترييد الترجمة العربية .

(٤) أرسطو ، ١ - ٥ - ٤ (١٣٦٠ ب ٢٢) : $\delta\delta\epsilon\alpha\nu, \tau\epsilon\mu\acute{\eta}\nu$. ت . ع . ٨ ٢١ : « والمجد والجلالة » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٢ : « ومع ذلك فالمجد والجلالة » ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٢٦ .

وأما السعادة : فأن يكون قد نالته خيرات اتفاقاً من غير
أن تكون سببها ارادته أو إرادة أسلافه أو أتباعه بالذات .^(١)

وأما الفضيلة الخلقية فستجد في باب المنافرة .^(٢)

فهذا هو بيان الغاية التي إليها يشير المشير .

وأما الذخائر : فربما كانت في نفسها خيرات ، وربما كانت
شروراً أو قليلة الخير ، إلا أنها تقيد شيئاً من أجزاء صلاح
الحال أو تحفظ . وإذا كانت فضائل أو لذات كانت أبعث على
قبول الإشارة أو شيئاً من اللواتي بعدها صلاح الحال أو ما هو
ألد ، كالمال عند قوم ، والغلبة عند آخرين .^(٣)

وإنما يشار بهذه النوافع إلى شيء من صلاح الحال
من شأنه أن يكون بالارادة . وأما الأنفع فمن باب الآثر .^(٤)

-
- (١) أرسطو ١٠ - ٥ - ١٧ (١٢٦١ ب ٣١ - ١٣٦٢ ١٢١) ، ت . ع . ٩٠ ب ١٢ - ٢٠ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣١ - ١٣٣ .
(٢) أرسطو ١٠ - ٥ - ١٨ (١٢٦٢ ١٣١ - ١٤) ، ت . ع . ٩٠ ب ٢١ - ٢٢ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٣٢٠ .
(٣) أرسطو ١٠ - ٦ - ٣٠ (١٢٦٣ ب ١ - ٢) ، ت . ع . ١١٠ ب ٩ - ١١ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٢ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٧ .
(٤) أرسطو ١٠ - ٧ وما بعده (١٣٦٣ ب ٥ - ١٣٦٥ ب ١٩) ، ت . ع . =

في الأنواع المعدة نحو المنافرة

ولنقل على الأنواع النافعة في باب المنافرة .

المسحة تكون بالنسبة إلى الجميل / وهو الذي يختار من أجل نفسه ويكون محموداً وخيراً ويكون لذيذاً لأجل أنه خير .
فلهذا ، الفضيلة من أجل المادح ^(١) . والفضيلة قوة جلالة للخيرات الحقيقية والمظنونة ، فاعلة للعظام في كل وجه ونحو كل شيء ^(٢) .

وأجزاؤها :

البر : وهو فضيلة عدلية بها يكون للمرء ما يستحقه بالسنة . والجور ضده . ^(٣)

== ١١ / ١٢ وما بعده : أرسطو ، طويقا ، ٣ : سيشرون ، طويقا ، ١٨ ، ٦٨ :
ابن سينا ، ٢ - ٣ : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٤٨ ، ١٠٠ :
(١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٣ (١٢٦٦ / ٣٣ - ٣٥) ، ت . ع . ١٤ / ٥ - ٧ :
ابن سينا ، ٢ - ٤ : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦١ - ١٦٢ :
ابن رشد ، ٣٠ .

(٢) أرسطو ، ١ - ٩ - ٤ (١٣٦٦ / ٣٦ - ٣٩) ، ت . ع . ١٤ / ٧ - ٨ :
ابن سينا ، ٢ - ٤ : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ .

(٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ٧ (١٣٦٦ / ٩ - ١١) ، ت . ع . ١٤ / ١٣ - ٢١ :
ابن سينا ، ٢ - ٤ : ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ .

والشجاعة : وهي فضيلة بها يكون المرء فعالاً للأفعال
الصالحة النافعة في الجهاد بحسب السنة وخدمتها . والجبن
ضدها .^(١)

والسفة : وهي فضيلة يكون بها المرء في شهوات البدن
على مقدار ما تأمر به السنة . والفجور ضدها .^(٢)

والسخاء : وهو فضيلة يكون بها المرء فعالاً للجميل في
المال . والبخل ضده .^(٣)

وكبر الهمة : وهو فضيلة يكون بها المرء فعالاً للمحامد
العظيمة . والسفالة ضده .^(٤)

-
- (١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٨ (١٣٦٦ هـ ١١ - ١٣) ، ت . ع . ١٤٠ / ١٤ - ١٦ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢٠ .
- (٢) أرسطو ، ١ - ٩ - ٩ (١٢٦٦ هـ ١٣ - ١٥) ، ت . ع . ١٤٠ / ١٦ - ١٧ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ - ١٦٣ .
- (٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ١٠ (١٢٦٦ هـ ١٥ - ١٦) ، ت . ع . ١٤٠ / ١٧ -
١٨ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٣ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ .
- (٤) أرسطو ، ١ - ٩ - ١١ (١٢٦٦ هـ ١٨) ، ت . ع . ١٤٠ / ١٩ ؛ ابن
سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ . سقط عكس كبر
الهمة من الترجمة العربية القديمة ولهذا اختل المعنى فان صغر النفس والندالة التي
جعلها ابن رشد عكس كبر الهمة هي في الحقيقة عكس المروءة (ص ٥٣ هامش ١) .

والمروءة : وهي فضيلة يكون بها المرء نبيلًا بالتوسع في
الطعام . والندالة ضدها .^(١)

واللب : وهو فضيلة يكون بها المرء حسن الروية
والمشورة والاستطراق بالرأى إلى محامد الأمور . والبلاهة
ضده .^(٢)

والحلم : وهو فضيلة يكون بها المرء غير منفعل عن
المغضبات . والسفاهة^(٣) ضده .^(٤)

والحكمة : وهي فضيلة بها يكون الإنسان محيطًا بمعرفة

(١) أرسطو ١٠ - ٩ - ١٢ (١٣٦٦ ب ١٩ - ٢٠) ، ت . ع . ١٤٠ / ١٩ -
٢٠ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ . ابن رشد
لم يذكر المروءة وجعل صغر النفس والندالة (وهي في الحق ضد المروءة) ضد كبر الهمة .
(٢) أرسطو ١٠ - ٩ - ١٣ (١٣٦٦ ب ٢٠ - ٢٢) ، ت . ع . ١٤٠ / ٢٠ -
٢١ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ . جدير بالذكر
أننا لا نجد في النص اليوناني ولا في الترجمة العربية إشارة إلى عكس الالب .

(٣) في متن المخطوط : السفالة . وفي هامش المخطوط : كذى في النسخة ط السفاهة .
(٤) ذكر أرسطو ١٠ - ٩ - ٥ (١٣٦٦ ب ٢) ، ت . ع . ١٤٠ / ٩ ؛
وابن سينا ٢٠ - ٤ ؛ وابن رشد تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٢ ؛ ابن رشد ،
٣٠ . أن الحلم $\pi\rho\alpha\sigma\tau\eta\varsigma$ جزء من أجزاء الفضيلة ولكن أرسطو لم يعرفه وكذلك
لم يعرفه ابن سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة .

الموجودات بالمقدار الذي له أن يحيط بها . والجهل ضدها .^(١)
فهذه هي أجزاء الفضيلة .

وليس بها فقط يمدح الإنسان بل بفاعلاتها والموصلات
إليها كالارتياض الفاضل ، والعلامات الدالة عليها كأفعال
الخيرات والأفعال الشجاعة والآثار الشجاعة من الانفعالات
وأفعال العدل .^(٢)

وأما الانفعال بالعدل فليس مما يمدح به بل هو من
المذمات .^(٣)

وكذلك آثار سائر الفضائل والأفاعيل التي يكون جوزي

(١) ذكر أرسطو ، ١ - ٩ - ٥ (١٣٦٦ ب ٣) ، ت . ع . ١٤٠ ٩١ ؛ وابن
سينا ، ٢ - ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ؛ ابن رشد ، ٣٠ ،
أن الحكمة σοφία جزء من أجزاء الفضيلة ، ولكنه لم يعرفها ولم يعرفها ابن
سينا في الشفاء أو ابن رشد في تلخيص الخطابة .

(٢) قارن أرسطو ، ١ - ٩ - ١٥ (١٣٦٦ ب ٢٥ - ٣٠) ، ت . ع . ١٤٠ ١٤٠
٢٣ - ١٤٠ ١ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ،
(٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ١٥ (١٣٦٦ ب ٣٢ - ٣٣) ، ت . ع . ١٤٠ ٢ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ وابن كانت باستعقاق عن سوء سيرة فهي مذمومة ؛
ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٣ ؛ « وذلك أن فعل العدل ممدوح ،
وأما الانفعال عنه فليس بممدوح » .

عنها بعظامهم^(١).

والجزاء بالكرامة أفضل من الجزاء بالمال . وأن
يكون فعل لا لأجل نفسه ، أو فعل خيرات لنفسها أو
لغيرها ، ولم يكن له منها إلا الضرر . وأن يكون فعل
لأجل الموتى^(٢) . ثم التي فعلها بالناس وأبى أن يجازى عليها .
وأن يفعل الجميل بالأهل ولا يبذر . وأيضا أن يكون نافعا
للأهل وغير الأهل . وأنه ليس اتفاقا بل كسبا . ثم اللواتي
يفتضح بها أهل الشر . ومن الممادح الحياء عند ذكر أصدقاء
الفضائل . وأيضا أن لا يستحي عند ذكرها ، لنزاهة نفسه
عنها ، كما يحكى أن القاروس عرض لشفا^(٣) الحكيمة^(٤)

(١) في الأصل ، كتب أولا : « بعظام الأمور » ثم ضرب على كلمة « الأمور »

(٢) أخطأ المترجم في نقل أرسطو ، ١-٩-١٨ (١٣٦٧ | ١-٢) : كل ما يمكن
أن يبقى بعد الموت أكثر مما يدوم مدى الحياة فقط . انظر : ت . ع . ١٤ ب ٧ :
« وكما استطاع أن يكون للأموات زيادة لا للأحياء » . ولكن هذه الترجمة
الحرفية هي التي علق عليها ابن سينا ، ٢ ، ٤ ؛ وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن
شيخنا) ، ١٦٤ : « والأفعال التي تختص باكرام الأموات ممدوحة » .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) لم تشتهر سافو بالحكمة وإنما كانت شاعرة مجيدة .

بذكر فاحشة ، فقال :

إني أريد أن أقول شيئاً وإن الحياء يمنعني
فما خجلها قوله ولا أغضبها ولا أجلأها إلى شتيمة ونهرة .^(١)
ومن المماحج الانتقام من الأعداء . وللشجاع أن يغلب ولا
يغلب . والأشياء التي يخلد أثرها . والأشياء التي لا تتأني إلا
لواحد . والتي لا يمكن منها إلا الأشراف ، كاسبال الشعر
للعلوية ، وكان لقوم من لقدمون^(٢) بيونان . وأن يكون .

(١) يقول أرسطو ، ١ - ٩ - ٢٠ (١٣٦٧ / ٦ - ١٤) . ومن الأشياء
الفاضلة اعتداد ما نستحي منه لأننا نستحي من الشائعات قولاً وعملاً
ورغبة ، كما ردت سافو على الفايرس حينما قال : إني أود أن أقول شيئاً
ولكن الحياء يمنعني ، ردت سافو قائلة : لو كنت ترغب في حسن أو نيل ولو لم يكن
لسانك قد تحرك لينطق بما هو قبيح ، لما سيطر الحياء على عينيك وأقام ما هو
عدل . وقد أخطأ المترجم في نقل أبيات سافو ، ويظهر أنه نقل تعليقا على هذه
الآيات ، إذ أننا نجد ما يأتي في الترجمة العربية ١٤ ف ١٠-١٤ : « ثم التي فيها الحزى
والفضيحة للاضداد فقد يخزون من الفواحش إذا قالوا أو فعلوا وأزمعوا ، كالذي
فعلت سفاحين قال الفايرس : إني أريد أن أقول شيئاً ولكن الحياء يمنعني ، فانها
ألقيت حكيمة وديعة لم ينطق لسانها بخنأ ولا قبيح لأنها كانت تستحي من ذلك ولا
خطر ببالها أن أحداً كان يحدها مثلاً أو يجري عليها المعاني لكانها كانت (تعشق
وتهوى) الحسنة التي عنها كانت تجاهد ومن معها لا يهولهن شيء . » وقد سار ابن
سينا ، ٣ - ٤ ، وابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٤ - ١٦٥ ، وراء
هذه الترجمة التي لا تمت إلى الأصل اليوناني .

(٢) في الأصل : المقدونية . ولكن أرسطو ، ١ - ٩ - ٢٦ (١٣٦٧ / ٢٩) =

غير منخدع . وأيضا أن يكون ممن ينخدع ويغاط في
صفار الأمور لكبر همتته .

ومن العلامات أيضا أجزاء صلاح الحال . فان الكرام
يولون الكرام^(١) . ومن أوتي سعة فلم يؤت إلا الاستحقاق .
وإن الجدل ليس يساعده إلا الاستئصال .

وربما أريد مدحة الرديء السير في حال^(٢) في ذلك بأن تؤخذ
الأحوال المستلزمة أو المستحبة التي تتبع بها رداءتهم ، كما يقال
للمكار حسن المشورة ، والفاسق لذئ العشرة ، والغبي حليم ،
والجبان وادع ، وعديم التمييز والحس عفيف ، وللمتهور شجاع ،
وللظلم من السلاطين حسن السياسة والتأديب .^(٣)

== يشير إلى تلك العادة المعروفة في أقدمون (اسبرطة) ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛
ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٥ .

(١) أرسطو ، ١ - ٩ - ٣٣ (١٣٦٧ - ٣٠) ت . ع . ١٥ - ٢٣ : « والحق
أن من الخير يولد من له الخير » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن
شيخو) ، ١٦٨ : « ان الخير يولد في الخير » .

(٢) حال الرجل يحول حولا إذا احتال (الزمخشري ، أساس البلاغة ، مادة
ح و ل ، ج ١ ص ٢٠٨) .

(٣) أرسطو ، ١ - ٩ - ٢٨ (١٣٦٧ - ٣٢ - ١٣٦٧) ت . ع . ١٥ - ١٥ : «
ابن سينا ، ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ، ١٦٦ .

ومما ينبغي أن يستعمله المادح الأشياء التي تعظم وتفتخ :
إنه وحده فعل ؛ أو هو أول من فعل ؛ أو ما أعجل ما فعل ؛
أو ما أكثر ما فعل ؛ وفعل في وقت يعسر فعله ؛ وصار
قدوة ؛ وصار متمظا به ومتقوما بسببه ؛ وإنه كفلان في
فعله .^(١)

فهذه هي الأقاويل التي يتوصل بها إلى الخطابة في باب
المدح ، وبأضدادها إلى الخطابة في باب المذمة .

في الأنواع المعدة نحو المشاجرة

المشاجرة في الشكاية والاعتذار . والشكاية عن جور ،
والاعتذار بالعدل أو باللاجور .

ولنقل أولا في الشكاية ، فإن الاعتذار يتبعها . ولنقل
أولا في الجور : وهو اضرار بالمشيئة وتعدى السنة طوعا ، أي
لأمر يهواه الجائر ويقصده لا بقنية من خارج .^(٢)

(١) أرسطو ١٠ - ٩ - ٣٨ (١٢٦٨ / ١٠ وما بعده) ، ت . ع . ١٥ - ١٠ وما بعده ؛ ابن سينا ٢ - ٤ ؛ ابن رشد ، تلخيص (نقلا عن شيخو) ١٦٩٠ .

(٢) أرسطو ١٠ - ١٠ - ٣ (١٢٦٨ - ٦ - ٧) ، ت . ع . ١٦ - ١١ :
« فليكن الجور اضرارا بالمشيئة وبالتعدى للسنة » ؛ ابن سينا ٢ - ٥ .

والسنة ، منها عامة غير مكتوبة يراها الجمهور ، ومنها خاصة مكتوبة بحسب ملة ملة وأمة أمة ، وربما تخالفتا ^(١) ، فان كثيراً مما تبيحه ^(٢) السنة المكتوبة لا تبيحه السنة الغير المكتوبة ، مثل الزوج يتزوج ثلثاً على امرأة موافقة له محسنة إليه ، فانه تبيحه السنة المكتوبة التي للعرب والتي للبرانيين ، ولا تبيحه السنة الغير المكتوبة ، إذا كان ذلك يؤذيها .

فانقل الآن لآي الأحوال في الناس يكون حتى يحذر وليكون ذلك عوناً في الشكاية .

١٠

والجور قد يكون لشرارة ، وقد يكون لضعف رأى ^(٣) . أما الذي ^(٤) عن شرارة فان يكون بقصد من الانسان وروية واختيار لغرض من الأغراض يؤممه ^(٥) . والذي يكون عن ضعف

(١) أرسطو ١ - ١٠ - ٣ (١٢٦٨ ب ٧ - ٩) ، ت . ع . ١٦٠ ب ١١ - ١٣ ؛ أرسطو ١ - ١٣ - ٢ (١٢٧٣ ب ٤ - ٦) ، ت . ع . ٢٠ ب ١٧ - ١٩ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٥ - ٢

(٢) في الأصل : « تنتج » في كل مرة استعملت هذه الكلمة .

(٣) أرسطو ١ - ١٠ - ٤ (١٢٦٨ ب ١٢ - ٢٣) ، ت . ع . ١٦٠ ب ١٦ وما بعده .

شرارة $\kappa α κ ι α$ ، ضعف رأى $α κ ρ α σ τ α$. قارن : ابن سينا ، ٢ - ٥ - ٢ .

(٤) في الأصل : التي

(٥) في الأصل : يأ .

رأى : فكجور السكارى فى سكرهم وأصحاب المادات والأخلاق
الرديئة ، إذا جاروا أو أساءوا بغير قصد واختيار ، كالذى^(٢)
يظهر من النذل عند المال ، ومن الشره عند لذات البدن ، ومن
الفشل^(١) عند أسباب الكسل ، وعن الجبان عند الشدائد^(٢)
فكثيراً ما يخذلون اخوانهم ويفارقونهم ويسلمونهم إلى
الشدائد ، وعن المائق لا يجد الميزة ما بين الخير والشر ، وعن
الوقاح فلقلة الرغبة فى الحمد .

وتنحصر مبادئ الجور فى الجائرين فى هذه العدة : وهو أن
جميع ما يصدر عن الإنسان إما أن يكون بالبخت والاتفاق ،
وإما أن يكون بالطبع ، وإما أن يكون بالاستكراه ، وإما أن
يكون عن خلق أو عادة ، وإما أن يكون عن غضب ، وإما أن

(١) الفشل : الرجل الضعيف الجبان ، والجمع أفشال ، وقد فشل من باب طرب
أى جبن (مختار الصحاح ، مادة • ف ش ل) •

(٢) ينقل ابن سينا هنا عن الترجمة العربية التى وصلت إلينا نقلاً حرفياً :
« كالذى يظهر من النذل . . . عند الشدائد »

يكون عن شهوة ، وإما أن يكون عن روية واختيار منطقي .^(١)
وما كان بالاتفاق أو بالطبع فهو غير ملوم فيه ، وما كان
باستكراه لا يَحتمل مثله فهو أيضاً غير ملوم فيه ، وفي سائرهما
هو جائر . وفي بعضها جوره على سبيل الشرارة وهو الذي
يكون مبدأ فعله فيه الروية ، وفي باقيةا على سبيل ضعف
الرأى .

فهذه هي الأشياء التي إذا كانت في الإنسان كانت مباد
للجور عنه .

وللجور غايات لأجلها يحار ؛ وينبغي أن يتحققها الخطيب .
والغايات ثلث : خير ونافع ولذيد .

والنافع يكاد أن / يكون ما عددناه من أجزاء صلاح ١٠ ب
الحال محيطاً به^(٢) . وأما اللذيد فينبغي أن نحيط بأجزائه ، أعني
أنواعه أيضاً ، فنقول :

(١) أرسطو ، ١ - ١٠ - ٨ (١٣٦٩ / ٥١ - ٧) ، ت . ع . ١٦ ب ١٢ -

١٤ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٥٥ .

(٢) أنظر ص ٤٤ وما بعدها .

إن اللذة حركة للنفس وتهيئ يكون بفترة بالحس للأص
الطبيعي الملائم^(١). فكل ما يفعل^(٢) هذه الحركة والتهيئ فهو
لذيذ ، وما فعل ضدها فهو مؤلم مؤذ .

والأمور الملائمة منها ما يلائم بالطبيعة ، ومنها ما يلائم
بالعادة . ويلائم بالطبيعة والعادة : الكسل والتواني والمعصية
والدعة والنوم^(٣) ، والمشتبهات التخيلية والحسية والفكرية
كالتقية .

وليس كل اللذيات عن الحس بل في التخييل لذات
أيضاً^(٤). وإن كانت بالحرى أن تنسب إلى الحس ، فإن

(١) عرف أرسطو ١٠ - ١١ - ١ (١٣٦٩ ب ٣٣ - ٣٥) ، اللذة بأنها حركة
للنفس من نوع ما ورجوع كلى شعورى إلى الحالة الطبيعية . أما ابن سينا ٢٠ - ٦ .
فقد عرفها بأنها « حركة للنفس نحو هيئة تكون عن أثر يؤديه الحس بفترة » .

(٢) فى الأصل : تفعل

(٣) أرسطو ١٠ - ١١ - ٤ (١٣٧٠ ا ١٤ - ١٦) ، ت . ع . ١٧ ب ٦ - ٧ :
« فإن الكسل وقلة الكد والتواني والمعصية والتودع والنوم من اللذيات » .
اخطأ المترجم هنا فإن كلمة παῖδα لا تعنى المعصية وإنما تقابل اللهو واللعب . أما
التودع فظاهر أنه قصد به هنا الترك والراحة (من ودع بمعنى ترك) . قارن ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٤) أرسطو ١٠ - ١١ - ٦ (١٣٧٠ ا ٢٧ وما بعده) ، ت . ع . ١٧ ب ١٣ ومما
بعده : ابن سينا ٢٠ - ٦ .

الذاكرين للذات يلتذون بها ، والذاكرين لكودود توصلوا بها إلى اللذة ولحيل تخاصوا بها عن المكاره يلتذون ، والآملين لشيء من اللذات يكون لهم يلتذون أيضاً . ولهذا صار الغضب لذيداً ^(١) ، لأن فيه رجاء غلبة وانتقام ، ولا يكون على دنى جداً ولا على كبير مخوف ^(٢) . وربما تازج الحزن واللذة كما يكون ذلك في المآثم ، فانهم بما فقدوا من الرفيق والقريب حزينون ، وبما يتذاكرون من أحواله وعشرته يلتذون ^(٣) . ومن اللذيدات الأخذ بالثأر ^(٤) ، وإخفاق العدو في الطلبات ^(٥) .

(١) أرسطو ، ١ - ١١ - ٩ (١٢٧٠ ب ١٠ - ١٥) ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .
قارن أيضاً : هوميروس ، الإلياذة ، ١٨٠ - ١٠٩ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١١ - ٩ (١٢٧٠ ب ١٣ - ١٥) ، ت . ع . ١٨ ١ ١ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .

(٣) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٢ (١٢٧٠ ب ٢٥ وما بعده) ، ت . ع . ١٨ ١ ٧ وما بعده .

(٤) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٣ (١٢٧٠ ب ٣٠) ، ت . ع . ١٨ ١ ١٠ : « ثم الأخذ بالثأر لذيد » ؛ ابن سينا ، ٢ - ٦ .

(٥) ت . ع . ١٨ ١ ١٠ - ١١ : « وقد يستلذ أيضاً ألا ينجح العدو » . أخطأ

المترجم في نقل أرسطو ، ١ - ١١ - ١٣ (١٢٧٠ ب ٣٠ - ٣١) :

οὐ γὰρ τὸ μὴ τυγχάνειν λυπηρόν, τὸ τυγχάνειν ἡδύ.

== ما كان الاخفاق في طلبه مؤلم ، فالحصول عليه لذيد .

والغلبة لذينة لا لحبي الغلبة فقط بل للكل^(١). والغلبة
بالمعدل لذينة ، والتي بالمشاغبة لذينة عند معتاديه^(٢).

والكرامة والجلالة لذينة^(٣) ، لا سيما ما كان منها
مشهوراً ، وما كان عند الحضور فهو أخرى مما كان / عند
الغيب ، وما كان عند المدنيين مما عند الأبعد ، وما كان عند
الحاضرين مما عند الآتين ، وعند العقلاء من الجهال ، وعند
الأكثر مما عند الأقل^(٤).

(١) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٤ (١٣٧٠ ب ٢٢ وما بعده) ، ت. ع. ١٨ / ١٢ :
« ثم الغلبة لذينة ليس لحبي الغلبة فقط لكن للكل أيضاً » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ .
(٢) ت. ع. ١٨ / ١٧ - ١٨ : « والغلبة بالمعدل لذينة والغلبة التي تكون بالمشادية
أيضاً لذينة عند الذين اعتادوها ونالوا بها همهم » . أخطأ المترجم في نقل أرسطو ،
١ - ١١ - ١٥ (١٢٧١ ب ٦ - ٨) : διὸ καὶ ἡ δίκαιικὴ καὶ ἡ ἐρίστικὴ :
ἡδεῖα τοῖς εἰθισμένοις καὶ δυναμένοις . وعلى ذلك فالمنافسات
في دور القضاء والمناظرات الجدلية لذينة لمن اعتادوها وكانت لهم القدرة عليها .

(٣) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٦ (١٢٧١ ب ٨ وما بعده) ، ت. ع. ١٨ / ١٩ - ١٨ :
« فإن للامور المذينة كرامة وجلالة » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ . تعبير ابن سينا أقرب
إلى الأصل اليوناني من الترجمة العربية .

(٤) أرسطو ، ١ - ١١ - ١٦ (١٢٧١ ب ١٠ وما بعده) ، ت. ع. ١١ / ٢٠
وما بعده ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٦ .

والأحباء من اللذيزات ؛ وأن يُحب المرء لذيد ؛ وحبّه أيضاً
لحيبّه لذيد عنده^(١) . وأن يكون المرء متمجّبا منه فأنّه لذيد^(٢) .
وأن يكون متملقا فهو لذيد^(٣) . وتكرار فعل واحد فهو لذيد ،
والمعتاد لذيد^(٤) ، وأيضاً ماخرج عن العادة من التغاير لذيد ،
ولذلك حوادث الدهر من اللذيزات^(٥) . والتعلم وشهوته

(١) ارسطو ، ١ - ١١ - ١٧ (١٣٧١ / ١٧ - ٢١) ، ت . ع . ١٨ / ٢٥ -
١٨ ب ٢ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٢) ارسطو ١٠ - ١١ - ١٨ (١٣٧١ / ٢١ - ٢٢) ، ت . ع . ١٨ ب ٢ - ١٣ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٣) ارسطو ، ١ - ١١ - ١٨ (١٣٧١ / ٢٢ - ٢٤) ، ت . ع . ١٨ ب ٣ - ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٤) ارسطو ١٠ - ١١ - ١٩ (١٣٧١ / ٢٤ - ٢٥) ، ت . ع . ١٨ ب ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٥) ارسطو ١٠ - ١١ - ٢٠ (١٣٧١ / ٢٥ - ٣١) ، ت . ع . ١٨ ب ٦ - ٩
أخطأ ابن سينا في قوله : « ولذلك حوادث الدهر من اللذيزات » . ومن السهل أن
نجد له عذرا في هذا الخطأ ، لأن الترجمة العربية القديمة لهذا الموضع غامضة مبهمه ،
فهى تقول : « ولذلك ما توجد الآتى تحدث في الزمان أولا فأول لذيزات مستطرفات
من الناس والأشياء فان التغيير من الحاضر القريب . ثم الذى يكون في الزمان
أيضا قليل » . وقد أغفل ابن سينا التعليق على هذا الموضع في كتاب الشفاء .
أما ارسطو فيقول إن ما لا يحدث إلا لما يبعث بهجة . فالإنسان الذى لا تراه إلا
غيباً تجلب لك مقابله سروراً وانشراحاً ، والشئ الذى لا تراه إلا نادراً تدخل
رؤياه على قلبك بهجة وحبورا .

لذيذان^(١) . وجميل الفعال وحسن العمل من اللذيزات .
والكفاية وسد الحاجة أيضاً لذيدان ؛ وتقويم الناس ورعايتهم
لذيذة^(٢) . والتشبيه والحكاية لذيدان^(٣) . وأشباه المحبوبات
لذيذ ، والمجانس لذيد^(٤) ، وما يفعله الانسان أذ عنده مما
يفعله غيره إذا تجانسا^(٥) . والساخطان لذيد ؛ والحكمة
لذيذة^(٦) . والفكاهات المستطرفة لذيدة فعلاً وقولاً^(٧) .

(١) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢١ (١٣٧١ ب ٣١ - ٣٤) ، ت . ع . ١٨ ب ٩ - ١١ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٢) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٣ (١٣٧١ ب ٣٤ - ١٣٧١ ب ٤) ، ت . ع . ١٨ ب
١١ - ١٣ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٣) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٣ (١٣٧١ ب ٤ وما بعده) ، ت . ع . ١٨ ب ١٣
وما بعده : ... أعني التشبيه والحكاية ، وذلك مثل التصوير والنقش ... ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٤) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٥ (١٣٧١ ب ١١ - ١٧) ، ت . ع . ١٨ ب ١٨
وما بعده ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٥) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٦ (١٣٧٢ ب ٢٨ - ٢٥) ، ت . ع . ١٨ ب ٢٣ -
١٩ ب ٢ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٦) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٧ (١٣٧١ ب ٢٦ - ٣٠) ، ت . ع . ١٩ ب ٢ - ٤ ؛
ابن سينا ٢٠ - ٦ .

(٧) أرسطو ١٠ - ١١ - ٢٩ (١٣٧١ ب ٣٤ - ١٣٧٢ ب ٢) ، ت . ع .
١٩ ب ٧ - ٨ ؛ ابن سينا ٢٠ - ٦ .

فاذا عرفت اللذيات فقد عرفت المؤذيات . وإذا بينا ما للجور ،
وعن أى حال يصدر عن الانسان ، ولأى غاية ، فينبغى أن
نبين عن أى حال يسهل له أن يجور ^(١) :

من ذلك أن يكون ذلك فيما يمكن أن يجهل أو ينسى ^(٢) ،
أو تمسهم منه مضرة أقل من تلك المنفعة ^(٣) ، أو تكون
الغرامة في المال دون البدن ، ولبعضهم في البدن دون المال ^(٤) ،
ولاسيما إذا كانوا كثيرى الاخوان ذوى عدد وعدد ، وإذا
كان إخوانهم يشركونهم في النفع ، وكذلك إخوان إخوانه
وخدمهم ^(٥) . وهذا يسهل ذلك أن يكونوا أصدقاء للمجور

(١) أنظر أرسطو ، ١ - ١٢ : ت . ع . ١٩ / ٩ وما بعده ، ابن سينا ، ٢ - ٧ .

(٢) أرسطو ، ١ - ١٢ : ت . ع . ١٩ / ١٣ : « يجهل

أو ينسى » .

(٣) أرسطو ، ١ - ١٢ : ت . ع . ١٩ / ٨ - ٩ : « ... بعد أن تكون المضرة فيه أقل من المنفعة » .

(٤) أنظر ص ٧٠ هامش ١ من هذا المصنف . وقارن : أرسطو ، ١ - ١٢ : ١٠ ،

ابن سينا ، ٢ - ٧ : « وكذلك الذين لا يرتقبون فيما يفتنونه آفة عن خسران في
مال أو اضطراب إلى جلاء . ومن الناس من هو بالضد من هؤلاء ، فيبوء عليهم
ارتكاب الجور الذى يعقبه فضيحة أو عقوبة إذا أمن الخسران في المال » .

(٥) أرسطو ، ١ - ١٢ : ت . ع . ١٩ / ١١ - ١٧ : « ... » .

٢٠ - ابن سينا ، ٢ - ٧ .

١١ عليهم ، فيتأقى الانكار وتضعف / التهمة وتهيأ الاعتذار

والارضاء قبل التشاجر . والأصدقاء لا يتحفظون من الأصدقاء ،

فيسهل لذلك الجور . أو يكونوا أصدقاء للحكام ، فيأطل

الحكام في القضاء عليهم أو يحتال في درء العقوبة عنهم

أو ييسرها عليهم ^(١) . والمستضعفون أيضاً يسهل عليهم

الجور ، لأنهم لا يتحفظ عنهم ، ولأنهم يرجون المرحمة ^(٢) .

والجور علانية سهل جداً لعدم التحفظ ^(٣) . ومن ذلك ما يسهل

(١) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٤ (١٣٧٢ / ١٧ - ٢١) ، ت . ع . ١٩ . ٢٠ - ٢٢ :

« ثم إن كانوا أصدقاء للذين يحار عليهم أو للحكام لأن الأصدقاء لا يتحفظ منهم أن يحجروا ، وقد يتقدمون فيرضونهم قبل أن يكون التشاجر . والحكام يقضون لمن أحبوه بالميل والهوى ، فاما أن ينفوه من الحرم البتة ، ولما أن يفرموه اليسير » .

(٢) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٥ (١٣٧٢ / ٢١ - ٢٣) ، ت . ع . ١٩ . ٢٣ - ٢٤ : « والأصدقاء

أيضاً قد يفلون أو ينسون عند شكائهم كمثل المريض أو الضعيف عند الضرب ، أو الفقير أو القبيح عند الزنا » . ابن سينا ، ٢ - ٧ : « وكذلك إذا كان الجور عليه صريخاً أو ضعيفاً ... وهو أيضاً قد يقدم على الجور فان مثله لا ينظر به الجور » .

(٣) ارسطو ، ١٠ - ١٢ - ٥ (١٣٧٢ / ٢٣ - ٢٥) ، ت . ع . ١٩ . ٢٤ - ٢٥ :

« والآن من علانية ظاهرات جداً ، لأن هذه أيضاً مما لا يتحفظ منه ... » .

إخفاؤه إما في المواضع وإما في الحالات^(١). ومن ذلك أن تكون
المنافع ظاهرة أو عظيمة أو قريبة، أو المضار قليلة أو مجهولة
أو بعيدة بطيئة^(٢). والذين يؤذيهم الظلم إلى المدح والذكر^(٣) -
كالمتدي في أخذ الثار للعدل - يتبادرون إلى الجور^(٤). ومن
ضعفاء الرأي من يحور ويتبادر إليه لأن منالهم يسيرة
يتوقعون المصفع عنها^(٥). ومنهم من يجعله اللجاج عليه
لأنه أخفق مراراً كثيرة^(٦). ومنهم من تحمله المنفعة واللذة
الحاضرة عليه، وإن يعقبها خسران عظيم. وأهل الأصالة على

(١) أرسطو ١٠ - ٢٢ - ٨ (١٣٧٢ / ٣٢٢ - ٢٣) ، ت. ٠ ع. ١٩ ب ٤ - ٤ ؛
ابن سينا ، ٢ - ٧ . يقصد أرسطو أولئك الذين لديهم من الوسائل والأماكن
ما يسهل عليهم إخفاء جرائمهم وأولئك الذين لهم ذهن وفكر وحيلة واسعة تساعدهم
على ارتكاب هذه الجرائم أو إخفائها .

(٢) أرسطو ١٠ - ١٢ - ٩ (١٣٧٢ / ٣٦١ - ٣٧٢ ب ١) ، ت. ٠ ع. ١٩ ب ٧ - ٨ .

(٣) نقل ابن سينا جملة « والذين يؤذيهم الظلم إلى المدح والذكر » من الترجمة
العربية (١٩ ب ٩ - ١٠) نقلاً حرفياً .

(٤) أرسطو ١٠ - ١٢ - ١٠ (١٣٧٢ / ٣٦١ - ٣٧٢ ب ١) ، ت. ٠ ع. ١٩ ب ٩ - ١١ .

(٥) أنظر أرسطو ١٠ - ١٢ - ١٤ (١٣٧٢ / ٣٧٢ - ٣٨١) ، ت. ٠ ع. ١٩ ب ١٦ - ١٧ .

(٦) أرسطو ١٠ - ١٢ - ١١ (١٣٧٢ / ٣٧٢ - ٣٨١ ب ١٠) ، ت. ٠ ع. ١٩ ب ١٤ - ١٥ ؛

ابن سينا ، ٢ - ٧ .

خلاف هذه العادة .^(١)

فهذه هي الأحوال التي تسهل الجور وتحرك عليه .

وأما الأحوال التي تكون في الإنسان فيجبار عليه لها فهي

هذه : أن يكون المرء جهولاً للجور عليه ، أن يجهله الجمهور

عليه^(٢) ، أو قليل الإخوان والخلّة ، أو ضعيفهم ، أو يكونوا متأنين

أو حذرين ، أو أصدقاء ، أو أقرباء ، أو كسالى قعوداً عن

القصاص والتظلم ، أو حينين غير مشاغبين ، أو هائبين المقاضى^(٣) ،

أو معروفين بالكذب في التظلم^(٤) . والذين للجائرين عندهم ترة

١١٢ قديمة^(٥) . والغرباء في الجنس / أو الشيم فانه يستلذ الجور عليهم ، ويجار

(١) أرسطو ، ١-١٢-١٣ (١٣٧٢ ب ١١-١٦) .

(٢) أرسطو ، ١-١٢-١٩ (١٣٧٢ ب ٢٨-٢٩) ، ت . ع . ٢٠ | ٢٠ - ٥ :

« فهو لا قد يمكن أن يجهلهم الكل » .

(٣) في الأصل : للعاصي .

(٤) قارن : أرسطو ، ١-١٢-١٩ وما بعده ، ت . ع . ٢٠ | ٢٠ - ٥

وما بعده ، ابن سينا ، ٢ - ٧ .

(٥) أرسطو ، ١-١٢-٢٢ (١٣٧٢ ب ٢٧-٢٨ | ٤) ، ت . ع . ٢٠ | ٢٠ - ١٤ :

« والذين لهم عندهم ترة أو سوء بلاء من قبل أجدادهم ٠٠٠ » ، ابن سينا ، ٢-٧ :

« والواترين قوماً بأنفسهم أو ذويهم » .

عليهم بالامنعة^(١). والجارئون الأشرار^(٢) المسيئون بعمد أو بغير عمد^(٣)، ومساعدوهم، والفرحون بصنيعهم^(٤)، وأصدقائهم^(٥) والذين هم على شرف جور، أو عقوبة من آخرين علانية، أو

(١) ارسطو ، ١ - ١٢ - ٢٥ (١٣٧٣ / ٧ - ٩) ، ت.ع. ٢٠ / ١٧ - ١٨ : « في الآتي ليست فيها منفعة أيضاً قد يرصدون إما بمضرة أو بانتقام . فان الغرياء والفعلة قد يسلسون باليسير ، والذين هم بهذه الحال قد يصيبهم الكرب والقلق سريماً » ؛ ابن سينا ٧ - ٢ : « ومن الناس من يحار عليهم لا لمنفعة بل للذة فقط مثل الغرياء ، أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا ، لأن ارسطو يقول إن الغرياء والزارعين والصناع لا يرون فائدة في إضاعة الوقت سدى في انتظار حكم يصدر أو غرامة تدفع ولذلك إن وقع عليهم ضرر تصالحوا بسرعه ورضوا بالقليل . وقد أخطأ المترجم أيضاً في قوله : « والذين هم بهذه الحالة ... » . ومن الطريف أن ابن سينا حرف كلمة « الفعلة » فجعلها « الفعلة » لكي يلائم بين المعنيين .

(٢) ارسطو ، ١ - ١٢ - ٢٦ (١٣٧٣ / ١٠ - ١٣) ، ت.ع. ٢٠ / ١٩ - ٢١ ؛ ابن سينا ، ٧ - ٢ :

(٣) ارسطو ، ١ - ١٢ - ٢٧ (١٣٧٣ / ١٣ - ١٦) ، ت.ع. ٢٠ / ٢١ - ٢٢ : « والذين فعلوا سوءاً بعمد أو بغير عمد ... » ؛ ابن سينا ، ٧ - ٢ . أخطأ المترجم وقبمه ابن سينا . فارسطو يشير إلى الذين أضروا بنا أو أرادوا الاضرار بنا فيما مضى ، وإلى الذين يودون أن يضررونا الآن أو هم على أهبة أن يضررونا في المستقبل .

(٤) ارسطو ، ١ - ١٢ - ٢٨ (١٣٧٣ / ١٦ - ١٨) ، ت.ع. ٢٠ / ٢٢ - ٢٤ : « ثم الذين يفرحون بهم أو الأصدقاء أو المتعجبون منهم ... » ؛ ابن سينا ، ٧ - ٢ . أخطأ المترجم وسار وراءه ابن سينا ، فارسطو يشير إلى أولئك الذين إن وقع عليهم ضرر أو أصابهم أذى ، سر لذلك أصدقائنا وأحبائنا ... (٥) في الأصل : أصدقائهم

هلاك^(١). ومما يبادر إلى الجور فيه : الأشياء اليسيرة والحقيرة
والتي تتغير سريعاً كالأطعمة، والتي يتأتى تغييرها كالثياب، والتي
تمزج بغيرها ولا تعرف^(٢)، والتي عند الجائر، وما يشبهها، فإن
أصحاب هذه الأشياء يسهل الجور عليهم^(٣). والذين إذا جبر
عليهم أسكتهم الافتضاح عن التظلم : كالفضيحة في النساء^(٤).
وأنواع الجور في ثلث : في الملك، وفي الكرامة،
وفي السلامة^(٥).

ويكون ذلك بتمدى السنة. والسنة مكتوبة وغير مكتوبة
وخاصة تتناول واحداً واحداً، وعامة تتناول أمة أو مدينة^(٦).

(١) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٠-١٣٧٣ / ٢١ - ٢٤) ؛ ابن سينا ، ٧-٢ .

(٢) في الأصل : يعرف .

(٣) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٣-٣٥ ، ١٣٧٣ / ٢٨ - ٣٣) ؛ ابن سينا ٧-٣ .

(٤) أرسطو ، ١٢-١ ، ٣٥-٣٣ (١٣٧٣ / ٢٨ - ٣٣) ؛ ابن سينا ، ٧-٢ .

(٥) ابن سينا ، ٢٠ - ٨ : هـ وكل ذلك إما في الملك وإما في الكرامة وإما في

السلامة .

(٦) القانون إما مكتوب أو غير مكتوب . والقانون أيضاً إما خاص وإما عام .

وقد عرف أرسطو القانون الخاص بأنه ذلك القانون الذي يضمه أناس لأنفسهم على
هدى عاداتهم وأخلاقهم ونظم الحكم عندهم ؛ أما القانون العام في رأيه فهو القانون
الطبعي ، ويمكن كذلك تقسيم القانون إلى عام وخاص إذا نظرنا إلى الدواوى =

والتعدي لا يتجاوز ذلك . والمعتذر المتنصل : إما أن لا يقر أصلاً ، أو يقر مجرداً عن شريطة الجور ، أو مغيراً لها ، فيقول مثلاً : قبضت ولم أسرق ؛ كملت العدو لا لأسلم المدينة بل لأخذه ؛ عاشرت وما فجرت^(١) . وربما أقر واتمس العفو والتفضل .

والأنواع التي يستعملها المتنصل في ذلك هي هذه^(٢) : أن يقول لا تؤاخذني بها في السنة المكتوبة ، بل عاملي بسيرة صاحبها ؛ ولا تأخذ بظاهر لفظه ، ولكن هلم إلى مراده ؛ ولا تنظر إلى فعلي ، بل إلى نيتي ؛ ولا تنظر إلى واحد مما فعلته ، بل إلى الكثير مما كان مني ؛ ولا تنظر إلى بعين الحال بل بعين^{١٢} الخالي والآنف ؛ واذكر الجميل ، ينسك^(٣) الخطأ ؛ ولا تولع بذكر

== فالدعوى إما خاصة ، لصاحبها وحده الحق في رفعها إلى ساحة القضاء ، وإما عامة لكل مواطن أن يرفعها إلى القضاء . أنظر : أرسطو ، ١ - ١٠ - ٣ ؛ ١ - ١٣ - ١٠٠ ؛ ٣٠٢ ؛ ابن سينا ١٠ - ٣ ؛ ٢ - ٨ .

(١) قارن أرسطو : ١ - ١٣ - ٩ (١٣٧٣ ب ٣٨ - ١٣٧٤ أ ٦) ؛ سينا ٢٠ - ٨٠ .

(٢) قارن أرسطو : ١ - ١٣ - ١٧ ، ١٠ - ١٩ (١٣٧٤ ب ١٠ وما بعده) ؛

ابن سينا ٢٠ - ٨ .

(٣) في الأصل : ينسبك

ما أسديت إلى من الجميل ، بل ما عرضت عنه ؛ تأن في الجزاء ،
فكثير من المكروه يعقب المحاب ؛ وأنظر إلى القول دون
الفعل ؛ اصفح عن الفعل المسمى بالقول الجميل ؛ وكن محباً
للتواضع ، لا تنازع إلى الخصومة ، على ما يتمثل فيقال : ليكن
حضورك الولا ثم ^(١) أود إليك من حضور الخصومات .

والشاكي يحتاج إلى أشياء يعظم بها الظلم ^(٢) . فمن الظلم
العظيم ما يتولاه الفنى عنه الغير المحتاج إلى شيء ، كذى
السلطان ^(٣) . ولهذا تهد ^(٤) أشياء يسيرة من باب الظلم العظيم :

(١) ارسطو ، ١ - ١٣ - ١٩ (١٣٧٤ ب ١٩ - ٢٠) ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٨ :
« وليكن حضور الولا ثم آثر عندك من حضور الخصم » . الكلمة δίαίτα معنيان ،
فهى نفى وليمة أو تحكما . وقد استعمل ارسطو الكلمة هنا فى المعنى الثانى ، كما
هو واضح من السياق ، إذ بين ارسطو بعد ذلك الفرق بين نظرية الحكم إلى القضية
ونظرة القاضى إلى الدعوى . فالحكم ينظر إلى العدالة ، والقاضى عبداً لاقانون .

(٢) أنظر : ارسطو ، ١ - ١٤ ؛ ابن سينا ، ٢ - ٨ .

(٣) ارسطو ، ١ - ١٤ - ١ (١٣٧٤ ب ٢٤ - ٢٥) ، ت . ع . ٢٢ / ١ : « فأما الظلم العظيم
فهو الذين يكون من الانسان العظيم » ؛ ابن سينا ، ٢٠ - ٨ . أخطأ المترجم وتبعه
ابن سينا ، إذ لا يهير ارسطو هنا إلى مركز الظالم والسكن إلى عظم الظلم وبشاعته .

(٤) فى الأصل : يعد

كهن باع يوسف بثمان بنخس، ودل على عيسى بثمان ديناراً^(١). وأن يكون سلب وعذب^(٢). وأن يكون المحسن عذب وعوقب: كقتل الناسك لابن عرس^(٣). ثم أن يكون الجائر وحده جار، وأول من جار، أو كرر الجور^(٤). وقطع القرابة ظلم عظيم^(٥)، وخفر العهود، وتقض الأيمان، والخدر بالآمانات، والزنا بأزواج الغير

(١) الأب قنواقي، «وُلِّفَت ابن سينا» . البهجة في المنطق، ص ١١٢ رقم ٤٢ : «وفي التفسير يقول كَأَنِّي بعت يوسف بثمان بنخس أو دللت على المسيح بثلاثين درهماً؛ أنجيل متى، ٢٧ + ٤٣ : ثلاثين قطعة من الفضة .»
(٢) ابن سينا، ٢ - ٨ : «ومن الظلم العظيم أن يجمع إلى غضب النعمة الانهاك في العقوبة» .

(٣) ارسطو، ١-١٤-٦ (١٣٧٥ / ١٤-١٥)، ت. ع. ٢٣ / ١٩-٢٠ : «ثم في هذا النحو زيادة أعني أن يكون قد ناله منه احسان فانه حينئذ أكبر ظالماً إذا أساء إليه ولم يحسن» ؛ ابن سينا، ٢-٨ : «ومن الظلم العظيم ما يقع على المحسن مثل عمل الناسك بابن عرس» .

(٤) ارسطو، ١-١٤-٤ (١٣٧٥ / ٢-٦)، ت. ع. ٢٢ / ١١-١٣ ؛ ابن سينا،

٢-٨ .

(٥) ارسطو، ١-١٤-٥ (١٣٧٥ / ٧-٨)، ت. ع. ٢٢ / ١٤-١٥ : «كالذي يكون مخوفاً من قرابته أو خاصته ليس محباً لهم متعطفاً عليهم» ؛ ابن سينا، ٢-٨ : «وقطع القرابة واغفال حقها واخافتهم ظلم عظيم» . أخطأ المترجم وتبعه ابن سينا، لأن ارسطو لم يذكر الأقارب ولا صلة الأرحام وإنما يقول إن الظلم يكون عظيماً إن ملاً قلب السامع رعباً من أن يحمل به نفس الصير، وطرده الشعور بالشفقة على من نزل بهم هذا البلاء .

من الظلم العظيم^(١). وأضداد هذه هي إما أن لا^(٢) تكون ظلمًا
أو تكون ظلمًا يسيرًا ، وبها يتنصل المتنصل .

وليكن هذا كافيًا من معاني كتاب الخطابة^(٣)

والحمد لله ولي الحمد

(١) أرسطو ، ١ — ١٤ — ٥ (١٣٧٥ أ ٨ — ١٠) ، ت . ع . ٢٢ أ ١٥ —

١٧ ؛ ابن سينا ، ٢ — ٨ .

(٢) لا : غير موجودة في الأصل

(٣) لم يبق من السفر الأول من كتاب ريتوريقا الذي وضعه أرسطو ما ليس
إلا الفصل الخامس عشر الذي يبعث في الأدلة التي ليست من صناعة .

مراجع الكتاب

أرسطو - الخطابة : نص

Aristotelis Ars Rhetorica, iterum edidit Adolphus Roemer, Lipsiae, 1923.

The Rhetoric of Aristotle, with a commentary by Edward Meredith Cope, revised by Edwin Sandys, vol. I, Cambridge, 1877.

أرسطو - الخطابة : نص وترجمة

Aristote. Rhétorique, I, tr. par M. Dufour (Collection des univ. de France), vol. I, Paris, 1932.

Aristotle with an English translation : The "Art" of Rhetoric, by John Henry Frease, (L. C. L.), London, 1939.

أرسطو - الخطابة : ترجمة

ترجمة الاورغانون ، مخطوطة بالكتابة الأهلية بباريس

رقم ٢٣٤٦ مخطوطات شرقية .

Rhetorica, tr. by W. Rhys Roberts, vol. XI (The Works of Aristotle, translated under the editorship of W. D. Ross), Oxford, 1924.

Rhétorique d'Aristote, trad. en français... par J. Barthelemy Saint-Hilaire, 2 vol. Paris 1870.

أرسطو :

السياسة لأرسطوطاليس ، ترجمه من الاغريقية إلى الفرنسية
بارتلمى سانتهاير ، نقله إلى العربية أحمد لطفى السيد ، القاهرة ،
مطبعة دار الكتب ، ١٩٤٧ .

علم الأخلاق الى نيقوماخوس ، تأليف أرسطوطاليس ، ترجمه
من اليونانية إلى الفرنسية بارتلمى سانتهاير ونقله إلى العربية أحمد
لطفى السيد ، جزءان ، مطبعة دار الكتب ، ١٩٢٤ .

منطق أرسطو ، الجزء الأول : كتاب المنقولات وكتاب
العبارة وكتاب التحليلات الأولى ، حققه الدكتور عبد الرحمن
بدوي ، القاهرة ، مطبعة دار الكتب ، ١٩٤٨ .

Topica, tr. by W. A. Pickard Cambridge ; Analytica
Priora, tr. by A. J. Jenkinson : Analytica Posteriora,
tr. by G. R. Mare (The Works of Aristotle, translated
under the editorship of W. D. Ross, vol. I). Oxford, 1928.

أرسطو : حياته وفلسفته

Aristotle by W. D. Ross, 3rd ed., revised, London. 1937.

ابن أبي أصيبعة : كتاب عيون الأنباء في طبقات الأطباء تأليف
أبي العباس أحمد أبي القاسم بن خليفة بن يونس . . . المعروف
بأبي أبي أصيبعة صححه امرؤ القيس بن الطحان (Müller) .

أمين الخولي . البلاغة العربية وأثر الفلسفة فيها ، القاهرة .

البيهقي : تاريخ حكماء الاسلام تأليف ظهير الدين البيهقي ،
عني بنشره وتحقيقه محمد كرد علي ، دمشق ١٩٤٦ .

ابن خلكان : وفيات الأعيان وأنباء الزمان للقاضي احمد الشهير
بابن خلكان في خمسة عشر جزءاً ، طبعة الدكتور احمد فريد
رفاعي — القاهرة ١٩٣٦ .

ابن رشد .

تلخيص كتاب أرسطو المألوف في الشعر ، تأليف القاضي الأجل
العالم المحصل أبي الوليد بن رشد . اعتنى بطبعه فوسطو لازينيو .
فيرنسة ، ١٨٧٣ .

Il Commento Medio di Averroes alla Poetica di
Aristotile da Fausto Lasinio (Annali delle Universita
Toscane, Sc. noologiche tomo tredicesimo), Pisa, 1873.

(مقتطفات من كتاب تلخيص الخطابة في) كتاب علم الأدب ،
مقالات لمشاهير العرب ، على الجزء الثاني من علم الأدب ، جمع الأب
لويس شيخو اليسوعي (طبعة جديدة منقحة) ، بيروت ، ١٩٢٤ .

الساوي : كتاب البصائر النصيرية في علم المنطق ، تصنيف
الشيخ الامام القاضي الزاهد زين الدين عمر بن سهلان الساوي ، مع
تعليقات للشيخ محمد عبده ، الطبعة الأولى ، بولاق ، ١٨٩٨ .

Steinschneider, Die arabischen Uebersetzungen aus dem Griechischen von M. Steinschneider, Leipzig, 1893.

سيثرون :

Cicero, de partitione oratoria, tr. by Rackham, (L. C. L.), London, 1948.

Cicéron, Division de l'Art Oratoire & Topique, texte établi et traduit par Henri Bornecque, (Collection des universités de France), Paris, 1924.

ابن سينا :

الشفاء ، الفن الثامن من الجملة الأولى من المنطق في الخطابة ،
حققه محمد سليم سالم (تحت الطبع)

النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعية والآلهية للشيخ الرئيس
أبي علي الحسين بن سينا ، نشر وطبع على نفقة محي الدين صبري
الكردي ، الطبعة الثانية ، القاهرة ، مطبعة السعادة ، ١٩٣٨ .

مؤلفات ابن سينا ، وضعه الأب جورج شحاته قنواقي
(طبع على نفقة جامعة الدول العربية بمناسبة مهرجان ابن سينا) ،
القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٠ .

طه حسين : كتاب نقد النثر لأبي الفرج قدامة بن جعفر
الكاتب البغدادي ، حققه وعلق حواشيه الدكتور طه حسين
وعبد الحميد العبادي ، القاهرة ، المطبعة الأميرية ، ١٩٤١ .

الفارابي :

إحصاء العلوم لأبي نصر الفارابي ، صححه عثمان محمد أمين ،
القاهرة ، مطبعة السعادة ، ١٩٣١ .

رسالة في آراء أهل المدينة الفاضلة لأبي نصر الفارابي

Al Farabi's Abhandlung der Musterstaat, heraus-
gegeben von Dr. Friedrich Dieterici, Leiden, 1895.

القفطي : تاريخ الحكماء وهو مختصر الزوزني المسمى بالمنتخبات
الملتقطات من كتاب إخبار العلماء بأخبار الحكماء لجمال
الدين أبي الحسين علي بن يوسف القفطي ، طبعة يوليوس ليبيرت
Julius Lippert ، ليبسك ١٣٣٥ هـ — ١٩٠٣ م .

ابن النديم : كتاب الفهرست ، طبعة G. Flugel ، ليبسك ،
١٨٧١ .

Wenrich, de auctorum Graecorum versionibus et
commentariis syriacis, arabicis, armeniacis persicisque
commentatio, scripsit Johannis Georgius Wenrich, Lipsiae,
MDCCXLII.

فهرس تحليلي

صفحة

٣	تصميم
٥	المقدمة
٦	مقدمة
٦ — ٨	ترجمة كتاب ريطوريقا إلى العربية
٨ — ٩	» » » » السريانية
١٠ — ١١	الترجمة التي علق عليها ابن سينا
١٠ — ١١	» » ابن رشد
١١ — ١٢	» » الفارابي
١٢ — ١٤	وصف المخطوط
١٤	في معاني كتاب ريطوريقا
١٥	الوصول السكينة في الخطابة
١٥	حد الخطابة
١٥	» الاقناع
١٦ ، ٢٣ ، ٣٢	مقارنة بين الخطابة والجدل
١٦	» والسفسطة

صفحة	
٣٣٦٣٣٦٣٣	الخطابة وعلم الاخلاق
١٧	القياسات الخطبية
٣٣٦٣٢٠١٨٠١٧	منافع الخطابة
١٨٠١٧	علم الخطابة قبل ارسطو
١٩٠١٨	أجناس الكلام الخطبي
٥٨٠٥١٠٢٣٠١٩	الأمور المنافرية
٣٣٦٣٢٠١٩	» المشاورية
٣٣٦٣٢٠١٩	» المشاجرية
١٩	نقد ابن سينا المترجمة العربية القديمة
٢٠	تقسيم الكلام الخطبي
٢٣٦٢٠	القول والمقول والسامعون
٢١٦٢٠	أنواع التصديق : بصناعة وبلا صناعة
٣١٠٣٠٠٢٩٠٢٨٠٢٤٠٢٣	ضمير
٣١٠٢٦٠٢٥٠٢٣	تمثيل
٢٥٠٢٣	قياس . استقراء
٢٦٠٢٥	تقاة القياس : الروافض . الداودية
٢٦	العامّة والمقنعات
٢٧	ارسطو والمقنعات
٢٨	المواضع والأنواع
٣٠	علامات . دلائل

في وضع الأنواع الجزئية منه الأقسام الخطابية

صفحة	في المحاور
٣٢	أنواع المشورة في الأمور النظام
٣٢	المشورة في العدة
٣٥	المشورة في المقاومة والمصالحة
٣٦	المشورة في حفظ البلاد
٣٧	المشورة في قوت المدينة
٣٧	المشورة في الدخل والخرج
٣٦	المشورة في وضع السنن
٣٨	الديمقراطية
٣٨	خساسة الرياسة
٤٢	رياسة القلة
٣٩	رياسة المال واليسار
٤٢	رياسة التغلب
٣٩	وحدانية الرياسة
٤١	الاستطوقراطية
٤١	السياسة الالهية
٤١	سياسة الملك
٤٢	سياسة الاختيار
٤٢	سياسة الكرامة
٤٢	السياسة الجماعية

صفحة		
٤٢	.	السياسة في عصر ابن سينا
٤٢	.	فساد السنن
٤٣	.	المشورة في الأعداء
٤٣	.	المشورة في الأمور الجزئية غير النظام
٤٤	.	صلاح الحال
٥٧٠٥٠٠٤٤	.	أجزاء صلاح الحال
٥٠	.	النافعات
٥١	.	في الأنواع المعقدة نحو المنافرة
٥١	.	الفضيلة
٥٤٠٥١	.	أجزاء الفضيلة
٥٤	.	فاعلات الفضيلة
٥٤	.	الموصلات إليها
٥٤	.	آثار الفضائل
٥٥	.	المبادئ
٥٦٠٥٥	.	قصة القاوس وشفنا (سافو)
٥٧	.	مدح ردىء السيرة
٥٨	.	الأشياء التي تعظم وتفقهم
٥٨	.	في الأنواع المعقدة نحو المشاهدة
٥٨	.	تعريف الجور

صفحة

٥٩	السنة وأنواعها
٦١٦٠	مبادئ الجور
٦١	غايات الجور : خير ونافع ولذيد
٦٢	تهريف اللذة
٦٣٦٢	لذات الحس ولذات التخيل
٦٧	الأحوال التي تسهل الجور
٧٠	الأحوال التي تكون في الانسان فييجار عليه
٧٢	أنواع الجور
٧٣	الأنواع التي يستعملها المتنصل
٧٤	الأشياء التي يظلم بها الظالم
٧٧	مراجع الكتاب
٨٢	فهرس قملابل